وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أكلي محند اولحاج -البويرة-

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم: الشريعة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

موسومة بـ:

المرأة بين التوراة والقرآن

الحقوق المالية نموذجا

تخصص: مقارنة الأديان

إعداد الطالبتين

- حراش أسماء
- مذبال ضاوية

إشراف الدكتور:

عبد الحفيظ لعمش

لجنة المناقشة

الدكتور: وحيد حرحوز.....رئيسا

الدكتور: عبد الحفيظ لعمش.....مشرفا ومقررا

الدكتور: فاتح بريكي.....مناقش

السنة الجامعية: 1439-1440 هـ/2018-2019م

بسم اللّه الرحمن الرحيم

87 ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن
ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ
لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ
إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣ ﴾

الحجرات: ١٣

الإهداء

حراش أسماء:

إلى أحبّ من عرفه من الخلق قلبي، واشتاقت لرؤياه عيناي، وأعظم خلق اللّه عزّوجلّ، إلى رسول اللّه خير البشر وأهدى النّاس وخاتم أنبياء اللّه، صاحب البرِّ بأمّته والغيرة على شريعة ربه صلّى اللّه عليه وسلّم.

إلى أوّل من أبصرتهما عيناي، وبذلا كلّ الجهد في منحي للحنان وسهرا على تربيتي وتأديبي، إلى من دفعاني برفق ومحبّة إلى مواصلة العلم، وأسرّاني بمودّتهما، إلى والديّ الكريمين الغاليين اللّذان مازَالَت أَلسنَتُهُمَا ضارعةً للّه تعالى بالدعاء لي في الغداة والرواح.

إلى من تربوا بجانبي، إخوتي وأخواتي، وكل من ينتمي إلى أسرتي.

إلى من رافقني في إتمام هذا البحث من صديقاتي.

إلى زوجي الغالي الذي وقف معي طيلة مشوار مذكرتي ومدّني بالنّصح والإرشاد والتوجيه والدعم.

إلى كلِّ من لهج لسانه بدعاء ربِّه أن يوفِّقني في مواصلة سبيلي.

إلى كلّ أحبابي وأخواتي...

أهدي هذا البحث.

مذبال ضاوية

إلى سيدي وحبيبي أبي القاسم محمد صلى الله عليه وسلم وصحابته الميامين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين والتابعين ومن تلاهم من الصالحين.

إلى والدي العزيزين اطال الله بقاءهما وأحسن الله عاقباتهما في الدنيا والآخرة.

إلى إخوتي الأعزاء وأخواتي العزيزات الغاليات.

إلى زوجي الاحق الغالي الذي وقف معي طيلة مشوار مذكرتي هذه والذي أمدني بكل الدعم فله خالص الامتنان.

إلى صديقاتي رفيقات دربي وكل أحبابي ومعارفي. إلى هؤلاء أهدي عملي هذا المتواضع

شكر وتقدير

نتوجّه بالشّكر والثناء إلى اللّه عزّوجلّ، الذي رعانا برحمته ومدنا بعونه وتفضّل علينا بمنّه وأجزل علينا بخيره الكثير، ووفّقنا إلى إتمام دراستنا وإتمام هذه المذكّرة، نشكره شكرا طيبا كثيرا مباركا فيه، ونحمده ونستعينه سبحانه عزوجلّ، وهو القائل تبارك و 8 ﴿ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ﴾

لقمان: ١٢

كما يسرّنا أن نتوجّه بالشّكر والتقدير إلى أستاذنا الفاضل **الدكتور: عبد الحفيظ لعمش**، والذي صبر علينا حتى خرج هذا البحث على الوجه المطلوب، فجزاه اللّه عنّا خير الجزاء وبارك اللّه فيه وبارك له في وقته وعمله.

وكذلك نتقدّم بالشكر للجنة المناقشة وأعضاءها لقبولها مناقشة هذا البحث، ونسأل اللّه أن ينفعنا بملاحظاتهم لتحسين هذا البحث.

ولا يفوتنا أن نسجّل خالص شكرنا وتقديرنا وثنائنا إلى قسم العلوم الإسلامية الذي نهلنا من معينه الفيّاض الشّيء الكثير.

كما لا يفوتنا أن نبعث بخالص شكرنا إلى جميع الأساتذة والطلبة والعمّال والأعوان الموظّفون.

وأخيرا نتوجّه شاكرين ومقدّرين لكلّ من ساهم في إخراج هذه الرسالة.

وصلّى اللّه وسلّم وبارك على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المقدّمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا إنك على كل شيء قدير.

ثمّ إِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كلام الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد:

فإن قضية المرأة من أعظم القضايا التي عني بها الباحثون والدارسون في قديم الزمان وحتى عصرنا هذا، باعتبارها قضية حساسة مصداقا لكونها نصف المجتمع، حتى وإن لقيت من التهميش ما لقيتته.

فنجد أنّه قد هضمت حقوقها في شتى الحضارات القديمة والأمم البائدة ناهيك عن الذي لقيته في الأديان السماوية الأخرى من يهودية ومسيحية وفي نصوصهم الدينية بالخصوص من الذل والهوان الذي أنقص من قيمتها وقهر ضعفها وطبيعتها، هي التي اعتبرت من متاع البيت تورث إذا مات زوجها مثلها مثل أي دابة أو عقار بل كانت كالسلعة تباع وتشترى وتحرم من أبسط حقوقها المشروعة اجتماعية كانت أو اقتصادية، ذكرت في نصوصهم المقدسة بأبشع الصور والأحداث في قصص ناسبين لها كل خلق ذميم مرجعينها أصل الخطيئة الأولى وأصل الشرور.

وعلى خلاف ذلك المرأة في الإسلام عموما وفي القرآن خصوصا قد حظيت بمكانة رفيعة ومنزلة مرموقة، حتى أننا نجد في القرآن سورة من طوال السور تحمل اسمها هي سورة " النساء " بينت فيها أحكامها وشرعت فيها حقوقها ساوى الله بينها وبين الرجل في جميع الجوانب، وفي الجانب المالي بشكل محدد نالت به حقوقها بلا نقصان.

وفيما يلي سنتحدث في رسالتنا هذه عن واقع المرأة قبل وبعد الإسلام بشكل عام ثم نخصص الحديث فنجعله حصرا في التوراة والقرآن أي سنقتصر على نظرة النصوص الدينية لذات المرأة وحقوقها واخترنا من هذه الحقوق المالية لنرى مدى تقرير هذه الحقوق للمرأة في كل من التوراة والقرآن باعتبار التوراة النص المقدس لليهود والقرآن الكتاب المقدس للمسلمين.

وفي إطار دراسة حقوق المرأة المالية ومدى انصافها في هاته النصوص الدينية اخترنا أن يكون موضوع مذكرتنا بعنوان: **"المرأة بين التوراة والقرآن -الحقوق المالية نموذجا-"**

أولا: أسباب اختيار الموضوع

أ_ أسباب ذاتية:

_ رغبتنا الخاصة في معرفة مقام المرأة في مختلف العصور والأديان ومدى تحليهم بالعدل والإنصاف لحق المرأة المالي، وبيان أن القرآن لم يهمل يوما ما جانب المرأة، وحقها المالي.

_ أن نوصل رسالة للمرأة المسلمة أن تعيش دوما بفخر وعز كونها امرأة مسلمة كرمها الله تعالى في قرآن يتلى آناء الليل والنهار، أكرمنا بحقوق تخدم طبيعتها، قدرها في جميع أحوالها أما كانت أو زوجة أو أختا أو ابنة.

ب_ أسباب موضوعية:

_معرفة الحقوق المالية التي شرعت للمرأة في كل من التوراة والقرآن وإبراز عدل وسماحة الدين الإسلامي في إعطاء كل ذي حق حقه.

_ الرد على دعاوي أعداء الإسلام بزعمهم أن الإسلام قد أجحف من حق المرأة وظلمها.

_ما آل إليه أمر بعض الذين يسيئون فهم الدين بالنسبة لحقوق المرأة المالية، كمطالبة بعضهم بالمساواة بين الذكر والانثى في الميراث، ودحض هاته الشبهات علما أن ادعاءهم هذا مخالف لصريح نصوص القرآن التي لم يتأملوا في عدل أحكامه وتشريعاته.

_ تبيان الصورة السيئة التي ذكرت عليها المرأة في التوراة ومدى الإجحاف في إعطائها بعض حقوقها المالية.

ثانيا: أهمية الموضوع

تكمن الأهمية الأساسية لهذه الدراسة في كونها تتطرق إلى موضوع مهم في التبصرة بعدل الإسلام وانصافه في إعطاء حق المرأة المالي الذي يضمن لها عيشها ومستقبلها، بالإشادة في القرآن الكريم بمقامها وإيمانها فوهبها الله ورزقها وراع سبحانه طبيعتها وأنصفها فأوجب لها الميراث في كل أحوالها والمهر تتصرف فيه حسب ما يريحها، والنفقة والرعاية كحق واجب على وليها من صغرها إلى زواجها وحتى طلاقها.

بالمقابل تبيان ظلمها عند عرب الجاهلية والحضارات الأخرى وتشويه صورتها وإهدار حقها في النصوص الدينية التوراتية والإنجيلية.

ثالثا: الهدف من الموضوع

هذا الموضوع يسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

_ بيان حقوق المرأة المالية في النصوص الدينية في كل من التوراة والقرآن لإظهار عدالة القرآن الكريم.
_دحض التناقضات الموجودة لدى اليهود من كتابهم المقدس ليظهر التحريف وأن القرآن كلام الله تعالى المحفوظ من التحريف، وأن كتبهم ماهي إلا تناقضات من صنع بشر حرفت من عندهم، فنحن هنا لسنا بصدد مقارنة كلام الله بكلام البشر فدين الله أعظم من أن يقارن بأهواء بشر بل هدفنا هو سمو شرع الله ورفعته عن أي تشريع.

_ بيان أن المرأة في الإسلام كالرجل لها حقوقها ولها أهلية التصرف المالي.

_بيان التفرقة الحاصلة بين الرجل والمرأة في الدين اليهودي من نصوصهم المقدسة.

رابعا: الدراسات السابقة

لقد تعددت الدراسات التي تناولت موضوع المرأة بصفة عامة باعتبار الأحكام التي تخصها والحقوق التي تهمها، لكن كل ذلك ورد من ناحية فقهية وفي الإسلام بكل مصادره، ومنها ما ورد مقارنة لكن بين الديانات السماوية أو الديانات الوضعية بصفة عامة. ولم تعنى بدراسة حقوق المرأة بين الكتب السماوية أي كما نزل التشريع في الكتب المقدسة. ومن بين هذه الدراسات ما يلي:

1_ مؤلف للباحث "زكي علي السيد أو غضة" بعنوان "المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام" بتاريخ 2004م قسم بحثه إلى بابين، الباب الأول بعنوان نساء ذكرن في التوراة والإنجيل والقرآن أما في الباب الثاني فقد تناول بعض أحكام المرأة في التوراة والإنجيل والقرآن.

2_ مؤلف للباحثة الدكتورة" ليلى ابراهيم أبو المجد" بعنوان "المرأة بين اليهودية والإسلام" 2007م قسمت بحثها إلى ثلاث مباحث رئيسة، المبحث الأول عرضت فيه موقف الشريعتين اليهودية والإسلامية من قضايا المرأة تعرضت فيه إلى قضية وتعرضت فيه إلى مجموعة من القضايا أهمها حق المرأة في أن ترث وموقف اليهودية والإسلام في هذا الشأن. والمبحث الثاني موقف الشريعة اليهودية والإسلامية من المرأة المعلقة، والمبحث الثالث أزمة المرأة في لإسرائيل.

3_ رسالة ماستر من إعداد "الطالبة سمية هقي" بعنوان "الحقوق المالية للمرأة في الشريعة الإسلامية" نوقشت سنة 2014م بجامعة الشهيد حمه لخضر الوادي تناولت فيها في الفصل الأول

مفهوم حقوق المرأة ومكانتها في الجاهلية وصدر الإسلام، والفصل الثاني حق المرأة في النفقة والتعاقدات المالية والميراث والفصل الثالث حق المرأة في الصداق وأجر الرضاعة والحضانة.

خامسا: إشكالية البحث

لعل أبرز ما قد يثار في قضية المرأة بين التوراة والقرآن "الحقوق المالية "

من أنصف المرأة في إعطاء الحقوق المالية في التوراة والقرآن؟

ومنه تطرح التساؤلات التالية:

ماهي مكانة المرأة عبر العصور؟

ماهي النظرة التي تصورها كل من التوراة والقرآن عن المرأة؟

هل أقرت كل من الشريعتين اليهودية والإسلامية للمرأة حقوقها المالية في كتبها المقدسة وهل التزمت بها؟

هل أقر العدل والمساواة في تقرير هذه الحقوق المالية في كل من التوراة والقرآن؟

سادسا: خطة البحث

لقد قسمنا بحثنا إلى مقدمة، وثلاث فصول فصل تمهيدي، وفصلين آخرين وخاتمة ففي الفصل التمهيدي تناولنا مراحل تطور مكانة المرأة عبر العصور وقمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث أولها مكانة المرأة في العصر الجاهلي، والثاني خصصناه لمكانة المرأة في الحضارات القديمة والثالث خصصناه لمكانة المرأة في الديانات السماوية.

أما الفصل الأول الذي عنوناه النساء المذكورات في التوراة والقرآن فقد قسمناه إلى مبحثين الأول عرضنا فيه النساء المذكورات في التوراة وقسمناه إلى مطلبين أولهما النساء الخاطئات في التوراة والثاني زوجات الأنبياء في التوراة. والمبحث الثاني عرضنا فيه النساء المذكورات في القرآن وقسمناه على مطلبين أولهما النساء الصالحات في القرآن والثاني النساء العاصيات في القرآن.

والفصل الثاني من هذه الأطروحة تكلمنا فيه عن الحقوق المالية للمرأة في كل من التوراة والقرآن وقد قسمناه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول الحقوق المالية للمرأة في التوراة قسمناه إلى ثلاث مطلب أولها ميراث المرأة في التوراة والثاني مهر المرأة في التوراة والثالث نفقة المرأة في التوراة، والمبحث الثاني عنوناه بحقوق المرأة في القرآن وقسمناه بدوره إلى ثلاث مطالب الأول الميراث في القرآن والثاني مهر المرأة في

القرآن والثالث نفقة المرأة في القرآن. أما المبحث الثالث فقد كان مقارنة لحقوق المرأة المالية في التوراة والقرآن قسمناه بدوره إلى ثلاث مطالب المطلب الأول الفرق بين ميراث المرأة في التوراة والقرآن والمطلب الثاني الفرق بين مهر في كل من التوراة والقرآن والمطلب الثالث الفرق بين نفقة المرأة في التوراة والقرآن.

ختمتنا البحث بمجموعة من النتائج التي توصلنا إليها في خلال بحثنا مع ذكر بعض التوصيات المتعلقة بموضوع "المرأة بين التوراة والقرآن الحقوق المالية نموذجا"

سابعا: منهج البحث:

اعتمدنا على المنهج المقارن وذلك بعرض مفصل للأدلة مع التحليل، والمنهج الوصفي وذلك بنقل الحقائق، والمنهج التاريخي وذلك بالتطرق لواقع المرأة عبر التاريخ.

ثامنا: منهجية البحث:

_ التركيز على موضوع البحث وإبراز النقاط الخادمة له وتجنب الاستطراد حتى لا ندخل الموضوع في مسائل فقهية بحتة وهذا لا يخدم لا الموضوع ولا التخصص.

_ نقل الحقائق من مصادرها كما هي مجردة من أي إضافات.

_ التركيز على أصول الأحداث والتشريعات في كل من الكتابين.

_ تفسير الآيات من التفاسير الخاصة بها الخادمة للموضوع

تاسعا: الصعوبات:

عدم توفر المراجع التي تخدم موضوع الحقوق المالية في الديانة اليهودية أي في التوراة فالمراجع اليهودية الإلكترونية في هذا الموضوع لا تحمل

الفصل التمهيدي:

تطوّر مكانة المرأة

عبر العصور.

مما لا شكّ فيه أنّ المرأة قد كان لها دور أساسي في قيام الحضارات ونشأة الأجيال، باعتبارها قرينة الرّجل في الخَلْقِ والحياة، فمنذ بداية الوجود الإنساني كما هو ثابت بنزول آدم وحواء من الجنّة إلى الأرض، والمرأة موجودةٌ إلى يومنا هذا، لكنّ هذه القيمة والمكانة التي عايشتها المرأة قد اختلفت من عصر إلى عصر ومن جيل إلى جيل، وفي هذا الفصل تناولنا مكانة المرأة على مرّ العصور، بدءاً بالعصر الجاهلي، ومروراً بما ورد عن مكانتها في الكتب السماوية والاعتقادات الدينيّة، وانتهينا بالحديث عن المرأة في الحضارات القديمة.

ولدراسة ذلك ارتئينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأوّل: مكانة المرأة في العصر الجاهلي.

المبحث الثاني: مكانة المرأة في الحضارات القديمة.

المبحث الثالث: مكانة المرأة في الأديان السماويّة.

المبحث الأوّل: مكانة المرأة في العصر الجاهلي.

تميّز العصر الجاهلي بالعديد من المميّزات فيما يخصّ نظرته للمرأة، ويتعلّق الأمر بالحريات الاجتماعيّة لها، وحقوقها المالية والتي تظهر أساسا في النفقة والميراث، وكذلك مسألة الزواج وموقع المرأة وقيمتها في هذا العقد، وحصرنا هذه الدراسة في شبه الجزيرة العربيّة، حيث سنبرز مكانتها من خلال هذه المعايير.

المطلب الأوّل: المرأة وموقعها من الحريات الاجتماعيّة.

تُظهر الأدبيات والمعلومات المتوفّرة أنّ المرأة الحرّة في زمن الجاهليّة تراوحت مكانتها الاجتماعيّة بين ممارسات جيّدة تعبّر عن تمتّعها بحريّات اجتماعيّة عديدة تدلّ على مشاركتها المجتمعيّة الواسعة، كالحريّة في التنقّل، والسفر والاختلاط بالرّجال، إضافةً إلى ممارسات أخرى، وبين ممارسات مهينة جدّا للمرأة مثل تعرّضها للضّرب والوأد والسبي في حال الغزو وغير ذلك من الممارسات التي تعبّر عن دونيّة المرأة في ذلك المجتمع[1].

وفي هذا الجانب نلاحظ أنّ مكانة المرأة في العصر الجاهلي كانت في أسوء حالاتها، بل كانت في الحضيض، والدليل على ذلك ما جاء في الأثر عن **عمر بن الخطّاب*** رضي الله عنه أنّه قال:" **واللّه كنّا في الجاهليّة لا نعدّ النّساء شيئاً**".[2*] فقد أفاد أمير المؤمنين بهذا القول الوجيز ما كانت المرأة عليه في العهد الجاهلي من انحطاط وذلّة، وبهذا يثبت أنّ الملل القديمة في الجاهليّة كانت تنظر للمرأة نظرة تحقير وإهانة، ممّا لا يتماشى مع كرامتها الإنسانيّة، ولذلك نجد الكثير من المؤرّخين وصفو هذا العصر بعصر الانحطاط الظالم، ولهذا سُمّي بالجاهلي[3].

---

[1] انظر: مي البزور، مكانة المرأة في الإسلام والمواقف الثقافيّة لدى النّساء ورجال الدين في فلسطين من مظاهر ضرب الزوجات وتأويل آية القوامة، رسالة ماجستير، جامعة بيروت، د: ت، ص41

[*] هو عمر ابن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى أمير المؤمنين، ولد بعد عام الفيل ب 13سنة وهو من أشراف قريش، وكان إسلامه عزا ظهر به الإسلام بدعوى النبي صلى الله عليه وسلم هو من العشرة المبشرين بالجنة، هو من دون الديوان في العطاء، وأقام صلاة الأشفاع في رمضان، دامت خلافته عشر سنين، قتل في 23 من ذي الحجة سنة 23هوعمره 63. (انظر: يوسف عبد البر التمري القرطبي، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق علي محمد البيجاوي، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ، 1992م، ص79

[2] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، دار ابن الجوزي، القاهرة - الطبعة الأولى، 1426 هـ - 2005 م، ج2، ص97.

[3] انظر،عفاف بشير إبراهيم، مؤتمر المرأة والسلم الأهلي، المؤتمر السابع _ 19 – 21 مارس 2015م، طرابلس، ص6.

ومن خلال ما ذكرناه سابقا وبالمقارنة مع آراء الباحثين نجد أنّ مكانة المرأة الاجتماعيّة انقسمت بين أمرين، تمثّلا في المكانة الكريمة لها والمكانة المهينة لها، وذلك من خلال عدّة تجليات، ولا يقف اختلاف الباحثين في رؤيتهم لمكانة المرأة في الجاهليّة بين المتدنّية، حيث أورد البعض أنّ أحد أدوار المرأة الاجتماعيّة في الفترة التي سبقت الإسلام هو الخروج مع الرجال في الحروب والمعارك من خلال تشجيعهم ورفع معنوياتهم حتى النهاية[1].

ومن مظاهر احتقار المرأة وهضم حقها الاجتماعي في العصر الجاهلي عدم إعطاءها الحق في اختيار زوجها، باستثناء رؤساء العرب وأشرافهم الذين كانوا يستشيرون بناتهم ويعطونهم حقّ الاختيار، كما كان العرب في الجاهليّة يتشاءمون عند ولادة الأنثى وكانت بعض القبائل في ذلك العصر تئد الأنثى خشية العار.[2]

ومن خلال ذلك نستخلص أخيرا أنّ مكانة المرأة وموقعها من الحريات الاجتماعيّة كان يتراوح بين كفّتين الكفة الأولى هي المكانة الحسنة والمرموقة، أمّا الكفة الثانية هي المكانة السيئة المهانة، لكن في هذا العصر رجحت الكفّة الثانية والتي تعبّر عن هضم حقوق المرأة مقارنة بالحقوق البديهيّة التي كانت تتحلى بها في الوسط الاجتماعي الذي كانت تعيش فيه.

المطلب الثاني: ميراث المرأة في العصر الجاهلي.

إنّ الميراث هو نظام جاءت به الشرائع السماويّة، ودرجت على نحو منه الأعراف الوضعيّة في تاريخ الأمم على تفاوت في مجال حياتهم وعاداتهم التي خلت في معظمها من العدالة الواجبة، فكانوا يورّثون من لا يستحقّ الإرث، ويحرمون الكثير ممّن يستحقونه، وتبعهم في ذلك عرب الجاهليّة الذين كان ميراثهم مبنيّاً على الهوى والعرف المتّبع، وخاصّة ميراث المرأة، فقد بغض العربُ المرأةَ، وكانت حقوقها في الميراث مهضومة بشكل عام.

وممّا ميّز العصر الجاهلي حرمان المرأة من الحق في الميراث، حيث كانوا يقولون:" لا يرثنا إلّا من يحمل السيف ويحمي البيضة". فإذا مات الرّجل ورثه ابنه، فإن لم يكن له ولد فيرثه أقرب من وجد من أوليائه أيّا

[1] انظر: مي البزور، المرجع السابق، ص47 – 48.

[2] انظر: السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار الورق، ط: 7، 1430هـ _ 1999م، ص19 _ 20.

كان أخا أو عماّ على حين يضمّ بناته ونسائه إلى بنات الوارث ونسائه، فيكون لهنّ ما لهنّ، وعليهنّ ما عليهنّ"[1].

ومما يؤكد انحطاط المرأة عندهم ودُنوّ قيمتها، اعتبارها في ذلك الوقت كالحطام الذي يورث مع المال والماشية.[2] كما ظلّت المرأة تخضع لظلم كبير وتعسّف مرير، إذ كانت محرومةً من الإرث وإرادتها محرومة من ذلك، بل صارت في حدّ ذاتها تمثّل إرثا، فانتشرت في هذا العصر ظاهرة توريث النساء، حيث كان الرّجل إذا مات وله زوجة وأولاد من غيرها كان الولد الأكبر أحقُّ بزوجة أبيه من غيره، بل وتعتبر إرثا كبقيّة الأموال، وهذا النّوع من أنواع الزواج كان يُعرف بنكاح المقت، إذ كان الابن يتزوّج زوجة أبيه دون عقد ولا مهرٍ، فإن أراد أن يعلّن عن رغبته في الزواج منها طرح عليها ثوبا، وإن لم يرغب في الزواج بها كان له أن يزوّجها لمن يشاء ويقبض مهرها باعتبارها إرثا له، وكذلك لم يكن للمرأة أن تعارض هذا التملّك من قبل وارثها الجديد، بل وجب عليها الرّضوخ والطاعة[3].

ونخلص أخيرا أنّ ميراث المرأة في العصر الجاهلي كن مختلف الأهوال مضطرب الأوصال لا تراعى فيه الحقوق، ولا يلتمس الناس فيه مواضع الحق الإنساني والعدالة الاجتماعيّة اتجاه المرأة التي كانت محرومةً من الميراث، بل كانت تُعتبر ميراثا في حدّ ذاتها.

المطلب الثالث: الزواج في العصر الجاهلي.

لقد أخذ الزواج في العصر الجاهليّ أشكالا وأنواعاً اختلفت من منطقة لمنطقة، ومن قبيلة لأخرى، وذلك الاختلاف ظهر جليا في التعامل مع المرأة، خاصّة ما يتعلّق بنسبها وعرقها، حيث

تعدّدت الأنكحة عندهم، ما يدلّ على اضطهادهم للمرأة، كنكاح البغي، ونكاح المقت، والاستبضاع، والبدل، والمتعة، وغيرهم...

[1] انظر: هادي العلوي، فصول عن المرأة، دار الكنوز الأدبيّة، ط:1، 1996م، ص18.

[2] أحمد محي الدين العجوز، الميراث العادل في الإسلام ومقارنتها مع الشرائع الأخرى، مكتبة بيروت، لبنان، ط: 1، 1402هـ_1982م، ص45.

[3] انظر: منى البزور، المرجع السابق، ص 77 – 78 – 79.

كما انتشرت عادات سيئة فيما يتعلّق بالزواج، نحو اشتراط الرّهط من الرجال للدخول على المرأة الواحدة، مع إعطائها فقط حق الحاق الولد بمن تشاء منهم، كما كانت المرأة تزوّج من تحت ولاية الرّجل على أن يزوجه هو أخرى بغير مهرٍ، فصداق كلّ واحدة بُضع الأخرى، فكانت المرأة تعتبر ملكا للرّجل يتصرّف فيها كيف يشاء.

وأمّا المرتقون والأشراف من العرب كقريش فكان نكاحهم قائمٌ على الخطبة والمهر والعقد[1]، وكانت الفتاة لا رأي لها في اختيار الزوج، وكان لوليّها أن يزوّجها بمن يشاء دون أن يأخذ رأيها، بالإضافة إلى حرمانها من المهر في بعض القبائل.

كما كان الوليّ إذا زوّج البنت وكانت معه في العشيرة يعطيها من مهرها كثيرا أو قليلا[2]، وقد كان مرجع العربي في اختيار عشيرته شرف الحسب وسناء الذكر، ومنهم من كان يخطب في المرأة سعة الحيلة ومضاء الذكاء[3].

فقد كانوا يفضّلون الزواج من غير قبيلتهم لما في هذا الزواج من تقارب بين القبيلتين باعتبار أنّ النسل من الزواج يكون أقوى.

وبهذا نستنتج أنّ المرأة لم يكن لها الحقّ في اختيار شريكها في الزواج في بعض القبائل، كما تعدّدت طرق الزواج في هذا العصر باعتبار المرأة وسيلة لمتعة الرجل والتناسل لا غير.

المبحث الثاني: مكانة المرأة في الحضارات القديمة.

لم يكن حال المرأة في الحضارات القديمة أحسن حالاً عمّا كان في الجاهليّة، وسنتحدّث في هذا المبحث عمّا كانت عليه حالة المرأة في الحضارات السابقة، وذلك بتسليط الضوء على حقوقها والنظرة العامّة لها، رغم الاختلاف الموجود والتباين الملحوظ في معاملة المرأة بالنسبة لكلّ حضارة.

[1] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، المرجع السابق، ص60.

[2] محمّد عبد المقصود، المرأة في جميع الأديان والعصور، مكتبة مديولي، القاهرة، مصر، ط: 1، 1983م، ص58.

[3] عبد الله عفيفي، المرأة العربيّة في جاهليتها وإسلامها، الطبعة الثانية، 1352هـ _ 1933م، ج2، ص48 – 51.

المطلب الأوّل: المرأة عند الإغريق (اليونان والرومان).

لقد كانت المرأة عند اليونان والرومان لا تملك لنفسها أمرا ولا نهيا، ولا يزيد وضعها عن كونها سلعة كباقي السلع تباع وتشترى، إذ ليس لها حق في الميراث ولا في الملكيّة ولا في أيِّ تصرّفٍ، فهي كالطفل والمجنون لا أهلية لها.[1]

كما أنّه لم يكن للمرأة حقّ التملّك، وإذا اكتسبت مالا أُضيف إلى أموال رب الأسرة، ولا يؤثّر في ذلك بلوغُها ولا زواجها، وان أعطوها فيما بعد بعض الحقوق إلاّ أنّها ظلّت قاصرة الأهليّة.[2]

هذا ويروي تاريخ الرومان لنا مؤتمرا كبيرا انعقد في رومية، حيث بحث عن شؤون المرأة وانتهى باتخاذ قرارات كما يلي:

1_ إنّ المرأة موجود ليس له نفس (شخصية إنسانيّة) ولذا فإنّها لا تستطيع أن تنال الحياة في الآخرة.

2_ يجب على المرأة ألّا تأكل اللّحم، وألا تضحك وحتى يجب عليها ألا تتكلّم.

3_ على المرأة أن تعطي كلّ حياتها لطاعة الأصنام وخدمة زوجها.

4_ إنّ المرأة رجس من عمل الشيطان ولهذا فإنّها تستحقّ الذلّ والهوان في المجتمع.

هذا وقد اهتمّ الرومانيون بتقنين هذه القرارات حتى صاروا يضعون قفلا على فم المرأة لمنعها من الكلام، فكانت تعيش في بيتها وفي فمها قفل من حديد.[3]

ومن خلال ما سبق يمكن القول أنّ المرأة في حضارة الإغريق كانت تعيش في ذُلٍّ ومهانة سلطتها منعدمة، فكلّ السلطة كانت للأب ثمّ تنتقل للزوج عند زواجها، وكان الناس يعتبرون المرأة مصدرا للشرور والإغواء.

وبالنسبة لليونان فقد كانت المرأة عندهم مسلوبة الحريّة في كلّ ما يرجع إلى الحقوق الشرعيّة، وكانت تحلّ في المنازل الكبيرة محلّا منفصلاً عن الطريق قلي النوافذ محروسة الأبواب، واشتهرت الحواضر اليونانيّة

[1] أيمن أحمد محمّد معيرات، الذمة الماليّة للمرأة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس-فلسطين، 2009م، ص11.

[2] مصطفى السباعي، المرأة في الفقه والقانون، ص13.

[3] أبو النصر مبشر الطرازي الحسيني، المرأة وحقوقها في الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د: ط، د: ت، ص11

بإهانة الزوجات وأمّهات البيوت وندرة السماح لهنّ بمصاحبة الرّجال في الأندية المحافل، وخلت مجالس الفلاسفة من جنس النساء، ولم تنتشر منهنّ امرأة نابغة، إلى جانب الشهيرات من الغواني أو الجواري أو من الطليقات، وقد كان أرسطو يعيب عليهم أنّهم يتساهلون مع نساء عشيرتهم، ويمنحونهم من حقوق الورثة وحقوق الحريّة والظهور وما يفوق أقدارهن.[1] وقد كان مذهب الرومان الأقدمين وشعارهم المتداول إبان حضارتهم أنّ قيد المرأة لا ينزع ونيرها لا يُخلع، ولم تتحرّر المرأة الرومانيّة من هذه القيود الا يوم تحرّر منها الأرقاء، وذلك إثر التمرّد ثورةً بعد ثورةٍ وعصيانا بعد عصيانٍ فتعذّر استرقاقها كما تعذّر استرقاق الجارية والغلام[2].

المطلب الثاني: المرأة عند الهنود.

لم يكن للمرأة عند الهنود في شريعة مانو أي حقّ من الحقوق، فهي تابعة وخاضعة لأبيها في شبابها أو لزوجها أو لولدها بعد زواجها إن كان لها أبناء، وإلّا فإنّها لأقرباء بعلها، ولا يجوز ترك أمرها لها فهي عديمة الأهلية طيلة حياتها. إذ كلُّ ما تملكه يعود لأبيها أو زوجها أو ولدها، فهي غير صالحة للاستقلال بنفسها.[3]

ومن ناحية الميراث فإنّها لا يحق لها أن ترث زوجها لأنّها بضاعة، ولا ترث ولدها لأنها مستولدة أبيه، ولا أبيها لأنّها قطعة من ممتلكاته، معروضة للبيع تحت مسمى الزواج.[4]

فالمرأة على ما جاء في عقيدة مانو لم يكن يُسمح لها سواء كانت بنتا أو شابة أو حتى عجوز أن تعمل عملا مُستقلّا عن زوجها وفق مشيئتها أو رغبتها، وعلى البنت في الصغر اتباع والدها وفي الشباب طاعة زوجها، وإذا توفي عنها زوجها وجب عليها اتباع أولاد زوجها ولا يُسمح لها بأيّ استقلال فرديٍّ ولا يحق لها أن تجري أيّ تصرّف في مراحل حياتها وفق مشيئتها ورغبتها حتى ولو كان ذلك أمر من الأمور الداخلية لمنزلها.[5]

[1] عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن، ص50.
[2] عباس محمود العقاد، المرجع السابق ص51.
[3] أيمن أحد محمد معيرات، المرجع السابق، ص 12.
[4] السباعي، المرجع السابق، ص15.
[5] أنظر: أيمن أحد محمد معيرات، المرجع السابق، ص13.

وعليه فهي لا تملك أيّ شيء وفق ما جاء في كتبهم المقدّسة أسوة بالعبد، حيث جاء في كتبهم أنّ ثلاثة أشخاص في شريعة مانو لا يملكون: الزوجة، والابن والعبد.[1]

كما ذُكر في تشريع مانو أيضا أنّ المرأة الوفية ينبغي أن تخدم سيدها كما لو كان إلها، وكانت المرأة بناءا على ذلك تخدم سيّدها حتى وإن خلا من الفضائل، وتخاطب زوجها في خشوع قائلة له:" يا مولاي"، وأحيانا

يا إلاهي، وتمشي خلفه بمسافة وقلّما يوجّه إليها كلمةً، وكانت لا تأكل معه بل تأكل مما يتبقى له.[2]

ويُذكر أنّ المرأة الهنديّة تحرم حتى من حقّ الحياة بعد وفاة زوجها لاعتقادهم بأنّها لا طاقة لها على الحياة بعد موت زوجها، فكانت تُقيّد بالسلاسل والأغلال وتُحرق معه في التابوت[3].

وبناء على ما ذُكر في هذا المطلب فإنّ المرأة في الحضارة الهنديّة لم تكن أقلّ اضطهادا من نظيراتها في الحضارات الأخرى، إذ لا يحقّ لها أن تطلب أيّ حق من الأساس.

المطلب الثالث: المرأة في الحضارة الصينيّة.

كانت حريّة المرأة الصينيّة محدودة جدا فقد كانت تلازم المنزل ويُمنع خروجها إلى المدينة وحدها، ولم يكن لها حرية التصرّف في المنزل بوجود الزوج مع أنّها هي التي تتولّى تدبير شؤون المنزل، وكان الزوج وحده يملك سلطة الصّرف وتحديد المصروفات، إضافة إلى أنّ حقّ الطلاق كان للرّجل وحده، ولم تُعرف المخالعة عندهم، كما تُلزم الزوجة بالبقاء مع زوجها في مختلف الظروف وهو وحده الذي يستطيع فكّ الزواج، أمّا بالنسبة لحق العمل فقد كان مقيّدا بالمنافسة غير المتكافئة مع الرجال فلم يلاحظ اتساع نطاق العاملات في الدولة والمجتمع[4].

[1] ول وايريل ديورانت، قصّة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محفوظ، بيروت _ تونس، المجلّد الأوّل، ج3،ص179

[2] هادي العلوي، المرجع السابق، ص16.

[3] المرجع نفسه، ص33.

[4] هادي العلوي، المرجع السابق، ص98 _ 99.

ولقد كانت البنت الصينية تعد عِبئا على أبيها لأنه يربيها ولا ينال منها شيئا بعد ذلك إلّا أن يبعث بها إلى بيت زوجها لتعمل فيه، وكان إذا ما ولد للأسرة بنات وصادفت الأسرة الصعاب في إعالتهنّ تركتهنّ في الحقول ليقضي عليهنّ الصقيع أو الحيوانات المفترسة دون أن تشعر بشيء من وخز الضمير.

وقد سمّيت المرأة في كتب الصين القديمة بالمياه المؤلمة التي تغسل المجتمع أو تكنسه من السعادة والمال، فهو شرّ يستقيه الرّجل بمحض إرادته ويتخلّص منه بالطريقة التي يرتضيها.[1]

المبحث الثالث: مكانة المرأة في الأديان السماويّة.

لقد اهتمّت جميع الأديان السماويّة بقضيّة المرأة ومكانتها التي تحتلّها في المجتمع وذلك من عدّة نواحٍ سواء كانت ثقافيّة أو مالية أو اعتقادات وأعراف، فنتج عن ذلك اختلاف كلّ رسالة سماوية عن الأخرى في معاملتها للمرأة، وسنحدد فيما يلي نظرة كلّ رسالة سماوية للمرأة.

المطلب الأوّل: المرأة في الديانة اليهوديّة.

يحدّد دور المرأة في الديانة اليهوديّة العديد من العوامل منها التوراة والشريعة اليهوديّة الشفوية والأعراف والعوامل الثقافيّة، فالتوراة تذكر العديد من النماذج النسائيّة، كما أنّ الشريعة اليهوديّة ردّت للمرأة بعض حقوقها وحرمتها من بعض الحقوق، وسنعرض بصفة مختصرة بعضا من أحوال المرأة في هذه الديانة.

كانت بعض الطوائف اليهوديّة تعتبر البنت في مرتبة الخادم فكان لأبيها الحقّ أن يبيعها قاصرا، وما كانت ترث إلّا إذا لم يكن لأبيها ذرّة من البنين.[2] وإن لم يكن لها أخ وآل إليها الميراث قيّدت بخطر الزواج من سبط آخر خشية انتقال الميراث إلى أسرة أخرى، كما أنّ الشريعة اليهوديّة لم تنصف الزوجة حيث أنّ الزوج يرث الزوجة وهي لا ترثه بأيّ حال من الأحول، والزوجة في حال عدم انجابها من الزوج تورث كزوجة لأخيه حتى تنجب ولداُ يكتب ويسجل باسم الزوج الميّت، وليس لها الحقّ في رفض هذا.[3]

---

[1] انظر: محمّد عبد المقصود، المرجع السابق، 33_ 34_ 35.

[2] انظر: محمد أحمد إسماعيل المقدم، المرجع السابق، ج2، ص50.

[3] انظر: زكي أبو غضّة، المرأة في اليهوديّة والمسيحيّة والإسلام، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، 1424هـ_2003م، ص209_210.

كما أنّ اليهود يقولون أنّ المرأة في المحيض نجسة تحبس في البيت فكلّ ما تلمسه من طعام أو كساء أو انسان أو حيوان ينجس، وكلّ ما يفعله الرّجل من أعمال لا أخلاقيّة فإنّه على المرأة فالمرأة في التلمود محتقرة وتوصف بأسوأ النعوت.[1]

كما أنّ تعليم الفتاة لم يكن متاحا إلّا في حدود ضيّقة جدا فاقتصر تعليمهنّ على دراسة الأسس الدينيّة في العهد القديم.

ونجد أنّ الوضع العام في المجتمع اليهودي أثّر على حياة المرأة في أن تشارك النساء الرّجال في كافة أعمال الحياة، فلم تكم النساء في معزل عن الرّجال، إذ رغم أنّ القانون اليهودي لم يعط النّساء إلّا بعض الحقوق القليلة، فحققت المرأة منها مكانةً عالية في الحياة اليوميّة والممارسات اليوميّة، كما لعبت دورا فعّلا أدى فيما بعد إلى أن يرفع من شأنها، وفي تاريخ المرأة العبرية شواهد كثيرة تشير إلى نفوذ المرأة في الدوائر الاجتماعيّة والسياسيّة.[2]

وفي الأخير نستخلص أنّ الشريعة اليهوديّة ردّت للمرأة بعض حقوقها وحاولت أن ترفع من شأنها، ولكنّ كلّ ذلك في ظلّ حرمانها من أهم حقوقها التي تضمن حمايتها وسلامتها واستقرارها.

المطلب الثاني: المرأة في الديانة المسيحيّة.

لا يختلف وضع المرأة في الديانة المسيحيّة عن وضعها في الديانة اليهودية كثيرا، والدليل ما قرّرته مبادئ الكنيسة فيما أورده الكتاب، إذ كانت العناية بالمرأة الأوروبيّة في العصور الوسطى محدودةً جدًّا لاتجاه المذهب الكاثوليكي الذي كان يعدّ المرأة مخلوقاً في المرتبة الثانية، فكان القانون الإنجليزي حتى عام 180 ميلادي يبيح للرجل أن يبيع زوجته فلم يكن للمرأة أيّ حقوق شخصيّة أو حقّ التملّك الخاص.

وكانت المرأة في أوروبا المسيحيّة إلى عهد غير بعيد محرومةً من كلّ حقوقها لا تملك حقّ التصرّف في المال دون إذن زوجها،[3] فنجد أنّ المسيحيّة تقرّر أنّ المرأة هي التي أغوت آدم للأكل من الشجرة، فالنصرانيّة ناصبت للمرأة العداء باعتبارها أصل الشرّ ومنبع الخطيئة في العالم، وبذلك فإنّ عملية الخلاص

[1] عفاف بشير إبراهيم، المرجع السابق، ص13.

[2] انظر: سوزان السعيد يوسف، المرأة في الشريعة اليهوديّة حقوقها وواجباتها، عين الدراسات والبحوث الإنسانية، الطبعة الأولى، 2005م، 167، 168، 169

[3] عفاف بشير إبراهيم، المرجع السابق، ص10.

من الخطيئة لا تتمّ إلّا بإنكار الذات واحتقار المرأة وترذيل الصلة الزوجيّة وإن كانت حلالاً، فهم يقولون:" إن رأيتم امرأة فلا تحسبوا أنّكم ترون كائنا بشرياً بل ولا كائنا وحشيا، وإنّما الذي ترونه هو الشيطان بذاته، والذي تسمعون به هو صفير الثعبان".

ونصّ القانون المدني الفرنسي على أنّ القاصرين هم المجنون والصبي والمرأة ولا تزال حتى عام 1938م، كما لا تزال فيه بعض القيود على تصرّفات المرأة المتزوّجة.

وظلّت المرأة طبقا للقانون الإنجليزي حتى منتصف القرن الماضي غير معدودةً من الأشخاص أو المواطنين فلم يكن لها حقوق شخصيّة ولا حقٌّ في الأموال التي تكتسبها.[1]

وعلى هذا الأساس أحرق المسيحيون النساء وهنّ أحياء فالمسيحيّة تقول لأن المرأة هي التي أغوت آدم بالخطيئة ولهذا فإنّها متّهمة اتهاما يجعل الفرار من الاقتران بها هو الفضيلة الأول، وهذا ما يسمّى عندهم بلعنة حواء الأبديّة.[2]

كما أنّهم ينظرون إلى أنّها مخلوق قاصر مدى الحياة جرّدها القانون من حقّ الشهادة والمقاضاة والتوقيع على عقود الإيجار والتعهّد بأيّ التزام أو ممارسة مهنة منفصلة أو الحصول على أيّ وثيقة رسميّة دون موافقة زوجها.[3]

المطلب الثالث: المرأة في الدين الإسلامي.

لقد رفع الإسلام مكانة المرأة وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواه، فالنساء في الإسلام شقائق الرّجال سوّاها كالرّجل في الانسانيّة سواءٌ بسواء، 7 8 ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾[4]، فالمرأة المسلمة في طفولتها لها حقّ الرّضاعة والرّعاية وحسن التربية، وهي في ذلك الوقت قرّة العين وإذا كبرت فهي المعزّزة المكرّمة.

[1] انظر: محمّد احمد إسماعيل، المرجع السابق، ص51_52_53_54.

[2] انظر: محمّد عبد المقصود، المرجع السابق، ص46 _ 47.

[3] انظر: أسعد السحمراني، انظر المرأة في التاريخ والشريعة، دار النفائس، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1410هـ _ 1989م، ص35 _ 36.

[4] النساء: الآية {1}.

والمرأة بين يدي الإسلام قسيمة الرّجل لها ما لها من حقوق، وعليها من الواجبات ما يلائم تكوينها وفطرتها، وعلى الرّجل بما يختصّ به من شرف الرّجولة وقوّة الجلد بسط اليد واتساع الحيلة أن يلي رئاستها فهو بذلك وليّها يحوطها بقوّته ويذود عنها بدمه وينفق عنها بكسب يده.

وذلك ما أجمل الله تعالى بقوله ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾[1] تلك هي درجة الرعاية والحياطة لا يتجاوزها إلى قهر النّفس وجحود الحقّ في خلق المرأة في نظر الإسلام نعمة عظيمة ينبغي أن يحمد الرّجال ربّهم عليها، ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[2] كم جعل القرآن المساواة في أغلب تكاليف الإيمان بين الرجل والمرأة، إلّا في حالات مخصوصةٍ خفّف الله فيها عن المرأة رحمةً بها، ومراعاةً لفطرتها وتكوينها.[3] فكانت المرأة أهلا للتديّن والعبادة ودخول الجنّة ان أحسنت ومعاقبتها إن أساءت، كما أمر الإسلام بإكرام المرأة بنتا كانت أم زوجة أو أمًّا، فإذا كانت أمّاً كان برّها مقرونا بحقّ الله تعالى وعقوقها والإساءة إليها مقرونا بالشرك باللّه تعالى، وإذا كانت أختا فهي التي أُمر المؤمن بصلتها وإكرامها والغيرة عليها، وإذا كانت جدّة أو كبيرة في السنّ زادت قيمتها لدى أولادها، والمرأة في الإسلام أيضا لها حقّ التملك والإيجار والبيع والشراء، وسائر العقود ولها حقّ التعلّم والتعليم بما لا يخالف دينها.[4]

فالإسلام لم يفرّق بين الرّجل والمرأة في طلب العلم وإنّما طلب منها التزوّد بالعلم النافع والثقافة المفيدة بل إنّ شريعة الإسلام لا توجب عليها ذلك في الحدود اللّازمة لوقوفها على أمور دينها وحسن قيامها بوظائفها في هذه الحياة، فقد حثّ الرسول صلى الله عليه وسلّم على طلب العلم وجعله فريضة عليهنّ، وقد كان صلى الله عليه وسلّم يجعل وقتا للنّساء يعضهنّ فيه بالإرشاد والتوجيه والإجابة على أسئلتهنّ.

---

[1] البقرة الآية {228}.

[2] الروم الآية {21}.

[3] انظر: محمّد أحمد إسماعيل المقدّم، المرجع السابق، ص 75 _ 76 _ 77.

[4] عفاف بشير إبراهيم، المرجع السابق، ص 6 _7.

والمتأمّل في شريعة الاسلام يراه قد سوّى بين الرّجل والمرأة فيما يسمّى بالحقوق المدنيّة على اختلاف أنواعها فأعطت المرأة الحقوق المدنيّة وحقوق القاصرات، فإن كان لها مال خاص انتقل إليها عن أيّ طريق من طرق التملّك المشروعة كالميراث والهبة والوصيّة ووجب على وليّها أن يحافظ على هذا المال، ومتى كانت المرأة بالغة عاقلة أباحت لها أن تتعاقد عن طريق البيع أو الشراء أو الهبة أو الوصية، وأعطتها كامل الحرية في تحمّل الالتزامات.

كما أباحت الشريعة الإسلاميّة للزوجة أن تختار الزوج الذي تريده اختيارا حرّاً لا إكراه معه وأعطتها حقوقها كاملةً، سواء كانت الحقوق تتعلّق بالمهور أو غيرها.[1] وأعطاها من الإرث كما نظّم حقوق الزوجين وجعل لها حقوقا كحقوق الرجل، مع رئاسة الرّجل لشؤون البيت، كما نجد أنّ الإسلام نظّم قضيّة الطلاق بما يمنع تعسّف الرّجل فيه واستبداده، فجعل له حدّا لا يتجاوزه، وهو ثلاث طلقات، والعرب لم يكن لها عدد معيّن من الطلقات، وجعل لإيقاعه وقتا، ولأثاره عدّةٌ تتيح للزوجين الرجوع إلى الصفاء، كما حدّ من

تعدّد الزوجات فجعله أربعا وقد كانت العرب تبيح التعدّد وهو غير محدّد بعدد معيّن.[2]

ومما نستخلصه أنّ الإسلام قد أعطى للمرأة المكانة اللائقة في المجال الانساني إذ اعترف بإنسانيتها، والمجال الاجتماعي فقد فتح أمامها مجال التعلّم والمجال الحقوقي، فقد أعطاها الأهلية الكاملة، وسوى بينها وبين الرّجل حسب القدرة الجسميّة لكلّ منهما.

وخلاصة الفصل أنّ الدين الإسلامي قد تميّز بالعدالة في معاملة المرأة فأثبت لها حقوقها الأساسيّة وحافظ على كرامتها، خلافا لباقي الديانات والحضارات التي سلبتها أبسط حقوقها وعاملتها أسوء معاملة في كل جانب من جوانب حياتها.

[1] انظر: محمد الغزالي، محمد الطنطاوي احمد هاشم، المرأة في الإسلام، د: ط، د: ت، من ص57 إلى ص62.

[2] انظر: السباعي، المرجع السابق، ص26.

الفصل الأول: النساء المذكورات في التوراة والقرآن

في هذا الفصل سنتكلم عن النساء المذكورات في كل من التوراة والقرآن عبر قصص وأحداث وردت في كل منهما مبينة شخصية المرأة وأعمالها وحياتها مستخرجين ذلك من النصوص نفسها.

المبحث الأول: النساء المذكورات في التوراة.

ورد في التوراة من النساء كثيرات، أغلبهن صرح بأسمائهن أو بصفتهن وأقلهن صرح به تلميحا لا تصريحا، والمتدبر لذكر النساء في التوراة يجد أن أغلبهن غير صالحات من حيث العبادة أو الخلق.

وفي مبحثنا هذا قسمنا ما تعرضنا إليه إلى قسمين، قسم تحدثنا فيه عن نساء خاطئات ذكرن في التوراة، والقسم الثاني ذكرنا فيه زوجات أنبياء ذكرن في التوراة، ولقد راعينا الحيدة التامة والأمانة المطلقة في عرض الحقائق.

لكن قبل أن نتطرق لكل هذا حري بنا أولا أن نتكلم عن أمور متعلقة بهذا الكتاب، كتاب التوراة لرفع بعض الإبهام عنه.

أولا: تعريف التوراة.

التوراة كلمة عبرية أصلها تورة، ومعناها التعليم والشريعة، كما تأتي بمعنى الناموس أو الهدى وتجمع على تورات أو توريات[1]

وهي الكتاب السماوي المنزل على سيدنا موسى[2]، 7 8 ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ﴾ [3]

وهي الأسفار الخمسة المؤلفة من الأجزاء الخمسة المتمثلة في: سفر التكوين، سفر الخروج، سفر العدد، سفر التثنية، سفر اللاويين، وهذه الأسفار تشكل العناصر الخمسة الأولى من مجموعة التسعة وثلاثين كتاب من العهد القديم، وهذه المجموعة من النصوص تتناول أصول العالم حتى دخول الشعب اليهودي إلى أرض كنعان بعد النفي في مصر، أي حتى موت موسى وذهاب اليهود عبر قرون طويلة إلى الآن، مؤلفها هو موسى نفسه [4].

---

[1] انظر: عبد الوهاب عبد السلام طويلة، توراة اليهود والإمام ابن حزم الأندلسي، دار القلم، دمشق، د: ت، ص52

[2] علي بن هادية الجيلاني، القاموس الجديد للطلاب، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائري، الطبعة السابعة، 1411هـ،1991م، ص231

[3] سورة المائدة الآية {44}.

[4] موريس بوكاي، ترجمة: حسن خالد، التوراة والإنجيل والقرآن والعلم، المكتب الإسلامي للنشر، الطبعة الثالثة، 1411هـ،1990م، ص31

ثانيا: أسفار التوراة.

هي خمسة أسفار:

1_ سفر التكوين: يشتمل على خلق العالم، وخلق الإنسان الأول وأمور أخرى، وفيه خمسون إصحاحا.

2_ سفر الخروج: يتناول خروج بني إسرائيل من مصر، ويحتوي قصة بني إسرائيل وما عانوه من الفراعنة، وفيه الكثير من المسائل التشريعية والتعاليم الدينية، وفيه أربعون إصحاحا.

3_ سفر اللاويون: ويسمى سفر الأحبار، نسبة إلى أسرة لاوى أو ليفي، ويحتوي هذا السفر كثيرا من التشريعات والوصايا والأحكام، مثل كفارات الذنوب والطقوس والأعياد والنذر، كما يحتوي كثيرا من الأمور المتصلة بالعادات والأوامر الدينية التي يستحق من اتبعها الثواب ومن خالفها العقاب يحتوي على سبعة وعشرين إصحاحا.

4_ سفر العدد: هو حافل بالعد التقسيم لأسباط بني إسرائيل، ويحتوي أيضا على سيرة بني إسرائيل، وهو استمرار لما ورد في سفر الخروج يحتوي على ستة وثلاثين إصحاحا.

5_ سفر التثنية: معناه: الإعادة والتكرار للتشريعات والقوانين والتعاليم، وفيه عرض للوصايا العشر وأمور أخرى، عدد إصحاحاته أربعة وثلاثين إصحاحا[1].

المطلب الأول: نساء خاطئات في التوراة

التوراة مليء بقصص النساء الخاطئات إن لم نقل إن جلهن كن كذلك، فالرواية التوراتية تعرض فضائحهن لا فضائلهن، لهذا سنحصر دراستنا في عدد معين من الشخصيات، والتي اخترناها حسب قيمة كل شخصية في التوراة وبهذا ستكون أول شخصية هنا شخصية حواء أم البشرية وأول امرأة في الوجود البشري.

أولا: حواء.

بما أننا بصدد عرض شخصية حواء التوراتية فإننا لا نستطيع الشروع في ذلك مباشرة دون التطرق لقصة خلق الانسان الأول.

خلق الإنسان الأول:

[1] أحمد شلبي، مقارنة الأديان اليهودية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثامنة، 1988م، ص243،244،245

تذكر التوراة في سفر التكوين أن الله كان موجودا في كل زمان، وفي بداية الأزمة كان وحده لم يكن في العالم غيره، بل لم يكن ثمة عالم أصلا، وفي ذلك الزمان كان الإله يسمى "إيلوهيم " وهو "يهوه" ورب الجنود، وقد أحس الإله بالملل القاتل في خرابه الكوني، فلمعت فكرة في ذهنه، بما أنه هو الإله الكلي القادر، إذا لماذا يضني نفسه مللا، لماذا لا يفعل شيئا !!![1]

كان يستطيع "يهوه " خلق كل شيء دفعة واحدة، بيد أنه قرر ألا يتعجل في الأمور، ففي البداية خلق الأرض والسماوات **«فكانت الأرض جريبة وخالية وعلى وجه الغمر ظلمة وروح الله ترفف على المياه»**[2]، وتصف التوراة هذه العملية كما يلي: **«فعمل الله سماء وكان مساء وكان صباح يوم ثان»**[3]، وأما في اليوم الثالث فكانت ثمار عمل الله أثر قيمة من نتائج عمله لليومين السابقين، فلما جاب نظره المياه السفلى قابل لنفسه أنه من الأفضل أن تجمع هذه المياه في أماكن مخصصة لها، كي تتمكن أجزاء اليابسة من الظهور، فتجمعت المياه صاغرة في قيعان تشكلت في اللحظة نفسها **«ودعا الله اليابسة أرضا ومجتمع المياه بحارا ورأى الله ذلك أنه حسن»**[4]

وفي نفس اليوم رغب في خلق شيء آخر: **«لتنبت الأرض عشبا وبقلا يبزر بزرا وشجر ذا ثمر يعمل ثمرا كجنسه»**[5]

وفي اليوم الرابع خلق "يهوه" الشمس والقمر للإضاءة، أما اليوم الخامس فقد خلق التنانين العظام وكل ذوات وكل طائر ذي جناح كجنسه [6]**«لتخرج ذوات الأنفس حية كجنسها بهائم ودبابات ووحوش أرض كأجناسها ورأى الله ذلك حسن»**[7].

بعد كل هذا نظر يهوه إلى مخلوقاته كلها وتساءل قائلا لنفسه: **«لكن لا أحد من هذه الحيوانات كلها يشبهني إنه لأمر مؤسف حقا ...والحقيقة أني أستطيع أن أضع مرآة أرى نفسي فيها ولكنني من الأفضل أن أرى نفسي إذا تخيلت شبها آخر بي، حسن! يجب أن**

---

[1] انظر: ليوتاكسل التوراة كتاب مقدس أم جمع أساطير، ترجمة حسان ميخائيل إسحاق، د: ط، د: ت، ص5.

[2] التكوين (1 :1_2)

[3] التكوين (1:7_8)

[4] التكوين (10:1)

[5] التكوين (11:1)

[6] انظر: ليوتاكسل، المرجع السابق، ص10،7

[7] التكوين (1: 20-21)

يكون في الأرض حيوان يشبهني ... ثم أخذ "يهوه" قبضة تراب رطب وشرع يصنع منها إنسان»[1]

وتقول التوراة أيضا أن "يهوه" بعد أن صنع الإنسان نفخ في أنفه نسمة الحياة فصار آدم نفسا حية

وكان ذلك في اليوم السادس بعد أن أصبح كل شيء معدا وكان يهوه راضيا سعيدا واستراح في اليوم السابع، بعد ذلك خلق يهوه لآدم جنة من أنهار وأشجار ليحسن عيشه، ونظر آدم إلى صورته في الماء العذب الذي يملا منبع الأنهار العظمى، ثم استرخى على العشب بتكاسل، ثم سيطر عليه كسل لم يعرفه من قبل، ثم نام بعد ذلك، ولقد كانت تلك أول حالة نوم في تاريخ الإنسان [2]

وبينما هو نائم، مر يهوه على مقاربة منه واستحسن صنعة آدم، وبعد تفكير طويل قرر يهوه أنه يجب أن يضع رفيقة لهذا الإنسان لأنه قد أعطى قبلا لكل ذكر حيوان أنثاه، والإنسان أيضا ينبغي أن يضع له رفيقة.

وهنا في هذا الوقت بالذات تستنتج لنا التوراة بداية قصة خلق حواء ن والتي ذكرت التوراة أنها خلقت من آدم نفسه فقد ورد فيها: «**أخذ واحدة من أضلاعه وملأ مكانها لحما وبنى الرب الإله الضلع التي أخذها من آدم امرأة وأحضرها إلى آدم**»[3].

وإذا بآدم يستيقظ ليجد لعبة حية فاتنة، فتساءل آدم عن ماهيتها، فأجابه يهوه أنها زوجته.

وتقول التوراة أن آدم قال : «**هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي هذه تدعى امرأة لأنها من امرئ أخذت لذلك يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بمرأته ويكونان جسدا واحدا**»[4] وما ذكر في حكمة خلق حواء من ضلع آدم حسب الروايات اليهودية أن الله قال : لن أخلقها من الرأس حتى لا ترفع رأسها في كبرياء ،ولن أخلقها من العين حتى لا تكون مغناجة (جميلة جذابة) ولن أخلقها من أخلقها من الفم حتى لا تكون ثرثارة ،ولن أخلقها من القلب حتى لا تكون غيورة اكثر من اللازم ولن أخلقها من اليد حتى لا تكون متطلعة أثر من الازم إلى الحصول على الأشياء ، ولن أخلقها

[1] التكوين (1: 21- 27)

[2] انظر: ليوتاكسل، المرجع السابق، ص13، ص17

[3] التكوين (2: 2- 21)

[4] التكوين (2: 2-24)

من الرجل حتى لا تكون كثيرة التجوال هنا وهناك، ولكن خلقتها من جزء مختلف من أجزاء الجسم حتى تكون متواضعة .وترتب من خلق المرأة من الرجل على أنها أصبحت أقل قيمة وتابعة للرجل [1]

لكن في نهاية المطاف خلقت حواء نظيرا لآدم فكانت معينة له، بل كلاهما يعين الآخر على العيش كزوجين، وكلاهما نظيرين لكيلا يتشامخ أحدهما على الآخر[2].

يضيف التوراة أن الرجل والمرأة كانا عاريين وهما أبدا لم يخجلا من ذلك، وهذا يفهم من أن الجسد الأول الذي وهبه الله للإنسان هو جسد طاهر شفاف لا يحتاج إلى لباس ليغطيه [3]

وقد قيل أنّما كانا عاريان لأنهما كانا مستورين روحيا [4]

وبهذا نكون قد ذكرنا أول جزء من قصة حواء عليها السلام كما وردت في التوراة، وكان هذا الجزء عبارة عن سرد لأحداث خلقها الأول والذي كان عبارة عن ضلع انتزعه "يهوه "من آدم أما الآن فلننتقل إلى الجزء الثاني وهو الجزء الذي يحكي عن خطيئة حواء.

وقد أورد سفر التكوين ذلك في الإصحاح الثالث على النحو التالي: **«وكانت الحية أجمل حيوانات البرية التي عملها الرب الإله فقالت للمرأة: أحقا قال الله لا تأكلا من كل شجر الجنة؟ فقالت المرأة للحية: من ثمر شجر الجنة نأكل وأما ثمر الشجرة التي في وسط الجنة فقد قال الإله: (لا تأكلا منه ولا تمساه لألا تموتا)، فقالت الحية للمرأة: لن تموتا بل الله عالم أنه يوم تأكلانه تتفتح أعينكما وتكونا لي عارفين الخير والشر.**

فرأت المرأة أن الشجرة جيدة للأكل وأنها بهجة للعين، أن الشجر شهية للنظر، فأخذت من ثمرها وأكلت وأعطت رجلها أيضا منها فأكل فانفتحت أعينهما وعلما أنهما عريانان فخاطا أوراق التين وصنعا لأنفسهما مئزرا وسمعا صوت الرب الإله ماشيا في الجنة عند هبوب ريح النهار، فاختبأ آدم وامرأته من وجه الرب في شجر الجنة، فنادى الرب الإله آدم وقال له: "أين أنت؟" فقال آدم: «سمعت صوتك في الجنة فخشيت لأني عريان فاختبأت"، فقال

---

[1] زكي علي السيد أبو غضة، االمرأة في المسيحية واليهودية والإسلام ص22،23.

[2] القس مكسيموس صموئيل، نساء الكتاب المقدس، كنيسة السيدة العذراء، د: ط، د: ت، ص1.

[3] إيما غريب خوري، المرأة في الكتاب المقدس من حواء إلى مريم، تعاونية النور الأرثذكسية للنشر والتوزيع، د: ط، د: ت، ص29

[4] القس مكسيموس صموئيل، المرجع السابق، ص1.

الإله: " من أعلمك بأنك عريان؟ هل أكلت من الشجرة التي أمرتك ألا تأكل منها؟ "فقال آدم: " المرأة التي جعلتها معي هي التي أعطتني من الشجرة فأكلت "

فقال الرب الإله للمرأة:" ما هذا الذي فعلت"

فقالت المرأة: " الحية غرتني فأكلت "

فقال الرب الإله للحية: " لأنك فعلت هذا ملعونة أنت من جميع البهائم، ومن جميع وحوش البرية وعلى بطنك تسيرين كل أيام حياتك، وأضع عداوة بينك وبين المرأة وبينك وبين نسلك ونسلها هو يسحق رأسك وانت تسحقين رأسه "

وقال للمرأة: "تكثيرا أكثر أتعاب حبلك، بالوجع تلدين أولادك، وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك "

وقال لآدم: "لأنك سمعت لقول امرأتك وأكلت من الشجرة التي أوصيتك قائلا لا تأكل منها، ملعونة الأرض بسببك، بالتعب تأكل منها كل أيام حياتك، وشوكا وحسكا تنبت لك. وتأكل عشب الحقل بعرق جبينك، تأكل خبزا حتى تعود إلى الأرض الذي أخذت منها، وإنك من التراب وإلى التراب تعود»[1]

ومن هذا يتضح لنا أن التوراة حمل حواء الوزر وحدها أي وزر الخطيئة، وأتبعها بلعنات عدة، وبعد ذلك اعتبرت رجسا من عمل الشيطان، وظلموها ونبذوها ن وجعلوها نجسة مغلوبة على أمرها إلى أن ترسخ لديهم أن حواء وحدها هي المسؤولة عن ارتكاب المعصية بالأكل من الشجرة المحظورة، ولم يكتفوا بذلك بل جعلوا هذه المعصية خطيئة كبرى وموروثها ينتقل من حواء إلى بنات جنسها من بعدها.

ففكرة الخطيئة المنسوبة إلى حواء قد تدرجت من في نفوس رجال اليهود على ممر الأيام حتى جعلوا منها السبب الذي أورث البشرية وزر هذه الخطيئة وبسببها دخل الموت إلى العلم لذلك استحقت حواء منهم اللعنة الأبدية حتى أصبحت في نظرهم أمر من الموت، وجنحت السلطة الدينية عندهم إلى اعتبار المرأة دون مرتبة الرجل، فجردوها من جميع حقوقها، وحكموا عليها أن تكون تحت سلطة الرجل إلى أن تموت [2]

[1] سفر التكوين، الإصحاح الثالث.

[2] انظر: فتنت مسكية بر، حواء الخطيئة في التوراة والإنجيل والقرآن، مؤسسة المعارف بيروت، لبنان د: ط، د: ت، ص52،51

تلك هي أكبر عقوبة لحواء لأنها أكلت من الشجرة هي وآدم، هكذا صورت التوراة أم البشر حواء على أنها امرأة ماكرة، وقد انقادت للشيطان المتمثل بصورة الحية وقامت بإغواء آدم بالأكل من الشجرة وعصيان أمر ربه وبالتالي طرده من الجنة.

ثانيا: قصة ثامارا كنة يهوذا.

اتخذ يهوذا ابن يعقوب زوجة لابنه البكر عبر "عير "هذه الزوجة سميت بثامارا «وكان عير بكر يهوذا شريرا في عين الرب فأماته الرب»[1]

ومن شرائع اليهود الإلهية أنه إذا مات رجل ولم ينجب من زوجته، فيجب على أخيه أو أقرب قريب له أن يتزوج هذه الزوجة حتى ينجب منها، وهدف ذلك إحياء ذكرى المتوفي في إسرائيل، فإذا رفض المكلف بالزواج القيام بهذا الواجب كان على المرأة أن تهينه أمام الناس، فتخلع نعله وتبصق في وجهه وتصرخ وتقول: هكذا يفعل بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه فيدعى اسمه في إسرائيل بيت مخلوع النعل.[2]

ومن المعروف أن العرف اليهودي كان يقضي بأن يكون الأولاد الذين يولدون من هكذا زواج ورثة للأخ المتوفي ولا يعدون أبناء لأبيهم [3]

ويحكي سفر التكوين قصة ثامارا مع زوجها وإخوته، وكيف انتقمت من حميها يهوذا لأنه ماطل في زواجها من ابنه الثالث. **«وأخذ يهوذا لعير بكره زوجة تدعى ثامارا وإذ كان عير شريرا أماته الرب، فقال يهوذا لابنه الثاني أونان أن النسل لا يكون له فكان كلما عاشر امرأة أخيه يفسد في الأرض كي لا يقيم لأخيه نسلا، فساء هذا في عين الرب فأماته أيضا، فقال يهوذا لثامرا كنته: امكثي أرملة في بيت أبيك ريثما يكبر شيلا ابني»**[4]

وانتظرت ثامارا تحقيق الوعد وطال انتظارها حتى رتبت أن تلاقي يهوذا في شكل بغي على الطريق وقت جز غنمه، وتحايلت عليه ولم يعرفها فأخذها، فصارت بسببه أما لفارص وزارح، ولما اتهمت بالزنا بررت نفسها مظهرة خطيئة يهوذا فلم تقتل.[5]

---

[1] التكوين، (38: 6-7)

[2] انظر: زكي السيد علي أبو غضة، المرجع السابق ص30

[3] انظر: لبوتاكسل، المرجع السابق ص144،

[4] التكوين (38: 6-11)

[5] المقالات، الكتاب المقدس، ثامارا، www.drghaly.com

ثالثا: مريم أخت موسى وهارون.

كانت مريم بنت عمرام بن قهات الاوي الأم الأولى في إسرائيل، فتاة رائعة وجميلة بلغت مرتبة الزعامة والقيادة في شعبها ن وضع الله جنبا مع أخويها لكن بالرغم من كونها كذلك إضافة إلى أنها كانت زاهدة عابدة ومنبتلة، رفضت الزواج للتفرغ للعبادة، إلا أنها أخطأت فذلت ذلة فضيعة، استوجبت عقاب الرب وهو إصابتها بداء البرص [1]

ذكر ذلك في التوراة في سفر العدد كما يلي: **«وانتقدت مريم وهارون موسى لزواجه من امرأة كوشية وقالا: هل كلم الرب موسى وحد؟ ألم يكلمنا نحن أيضا!!.... واحتدم غضب الرب عليهما ثم مضى عنهما فلما ارتفعت السحابة عن خيمة الاجتماع إذا مريم برصاء كالثلج فلتفت هارون وموسى نحو مريم وإذا هي مصابة بالبرص»** [2]

فإثر زواج موسى من امرأة كوشية انفعلت عاطفة من مريم بشعورها بالغيرة والحسد إزاء هذا الدخيل الذي جاء به موسى ليقطن في بيته ثارت مريم على أخيها وأثارت معها هارون[3]

ومما ينتسب لمريم وهي لا تزال صغيرة أنها راقبت موسى وهو في الماء، فقد أمرتها أمها يوخيبد أن تسير بمحاذاة شاطئ النيل لمراقبة أخيها موسى الملقي في الصندوق وهو يعوم، وهي أكبر من موسى بنحو سبع سنوات وأول من أطلق عليها مريم وهي أولى مريمات الكتاب المقدس.[4]

المطلب الثاني: زوجات الأنبياء في التوراة.

في هذا المطلب سنتكلم عن زوجات الأنبياء الأكثر شهرة في التوراة، واللائي لم تبخل التوراة بأي جهد في تشويه صورتهن، وقد بدأنا بقصة زوجتا إبراهيم عليه السلام "سارة وهاجر" نظرا للتسلسل التاريخي للأحداث، إضافة إلى أن هاتين القصتين حظيتا بحصة لا بأس بها في القصص التوراتي.

أولا: سارة وهاجر.

ذكرت قصتا سارة وهاجر في سفر التكوين، وقد كانتا المرأتين اللتان سلطت الأضواء عليهما بعد حواء، سارة من بلاد ما بين النهرين، أما هاجر فقد كانت من مصر.

---

[1] انظر: زكي السيد أبي عضة، المرجع السابق، ص 52

[2] العدد (12: 1-2-9)

[3] القس إلياس مقار نساء الكتاب المقدس، دار الثقافة، مصر د: ط، د: ت، ص 81

[4] السيد سليمان عليان، نساء العهد القديم دراسات في الانساب والمعاني، مكتبة مدبولي القاهرة، الطبعة الأولى، 1417هـ،1996م ص83

وتروي التوراة أن سارة هي زوجة إبراهيم التي كانت تدعى "ساراي "كما أن إبراهيم كان يدعى " ابرام".

طلب الله من أبرام أن يترك أرضه وعشيرته وبيت أبيه لكي ينطلق إلى الأرض التي يشير بها إليه أطاع إبراهيم الأمر وترك حاران وما بين نهر الدجلة والفرات، حيث كان مقيما مع عشيرته بعد أن ترك أرض أور الكلدانية مسقط رأسه قبل تاك المحطة.

توجه إبرام إلى أرض كنعان آخذا معه زوجته وابن أخيه لوط اليتيم وكل ممالكاته ويصف سفر التكوين أن ساراي كانت جميلة جدا ولكنها كانت عاقرا.

وتظهر ساراي بداية عندما حصلت مجاعة في أرض كنعان.[1] حين غادرها إبراهيم متجها جنوبا وصولا إلى أرض مصر **«فلما قارب أن يدخل مصر قال لساراي امرأته: أنا أعلم أنك امرأة جميلة المنظر، فيكون إذا رآك المصريون يقولون هذه امرأته فيقتلونني ويستبقونك فقولي إنك أختي حتى يحسن إلى بسببك وتحيى نفسي عبرك. ولما دخل ابرام مصر رأى المصريون أن المرأة حسنة جدا ورآها رؤساء فرعون ومدحوها لدى فرعون فأخذت المرأة إلى بيته فأحسن إلى إبرام بسببها فصار له بقر وغنم وحمير وعبد أتن وجمال»**[2]

ويجدر أن نلاحظ هنا أن سارة كانت عندئذ في عامها الخامس والستين، وغني عن القول أن هذه السنين والترحال المرهق في الصحراء اللاهية لم يكن لها أي تأثير على مستوى جمال سارة.

فضم فرعون سارة إلى نسائه، لكن يهوه لم يرقه ذلك **«فضرب الرب فرعون وأهله ضربات عظيم بسبب ساراي امرأة إبراهيم فاستدعى فرعون وإبراهيم وقال له: ماذا صنعت بي لم تعلمني أنها امرأتك خذها وامض، وأمر فرعون قوما يشيعونه هـ وامرأته وكل ماله»**[3]

ذكرت التوراة أن ساراي زوجة إبراهيم كانت عاقر لا تنجب، فجاء في سفر التكوين **«وأما ساراي امرأة إبراهيم فلم تلد له وكانت له امرأة مصرية اسمها هاجر فقالت ساراي لإبرام: هو ذا قد حبسني الرب عني الولادة فادخل على أمتي لعل بيتي يبنى فسمع ابرام لقول ساراي»**[4]

---

[1] إيما غريب خوري، المرجع السابق، ص 42.

[2] التكوين (12: 11-17)

[3] التكوين (12: 17-20)

[4] التكوين (16: 2-1)

هذا الموضع الثاني التي ظهرت فيه ساراي في التوراة وذلك عند تدخلها في حل عقدة عقمها بنفسها فقد طال زواجها وشاخت ولم تلد لإبرام ولد، وكان شرع ما بين النهرين يمنح الزوجة العاقر بأن تقدم لزوجها خادمة كزوجة له، وأن تعترف بالتالي بالأولاد المولودين من تلك العملية، وبهذا دفعت ساراي بخادمتها المصرية فملت من هذا الوضع الجديد.

«فأخذت ساراي امرأة إبرام هاجر المصرية أمتها بعد عشر سنين من مقام إبرام في ارض كنعان فأعطتها لإبرام رجلها لتكون زوجة له فدخل على هاجر، فحملت فلما رأت أنها قد حملت هنت مولاتها في عينها، فقالت ساراي لإبرام: ظلمي عليك أني دفعت أمتي إلى حجرك، فلما رأت أنها قد حملت هنت في عينها يحكم الرب بيني وبينك، فقال إبرام لساراي : هذه أمتك في يدك اصنعي بها ما تحسن في عينيك فأذلتها ساراي فضربت من وجهها »[1]

فرت هاجر من ساري إلى البرية إلا أنها نالت خطوة لدى الله إذ لم يتخلى عنها بل باركها في يأسها فظهر لها ملاك الرب.[2]

وقال ملاك الرب لهاجر **«ارجعي إلى مولاتك واتضعي تحت يدها، وقال لها ملاك الرب لأكثرن نسلك تكثيرا حتى لا يحصى لكثرته، وقال لها ملاك الرب ها أنت حامل، وستلدين ابنا وتسميه إسماعيل لأن الرب قد سمع صوت شقائك»**[3]

ورجعت هاجر بفرح بعد أن بشرها الملاك بأنها ستلد ابنا وتدعوه إسماعيل، لأن الرب قد سمع لمذلتها، وولدت هاجر إسماعيل وكان إبراهيم يناهز من العمر ست وثمانين سنة آن ذاك.

ثم تطورت الغيرة، بعدما رأت سارة ابن هاجر المصرية يمزح ويلهو فقالت لإبرام: **«اطرد هذه الجارية وابنها»**[4]

---

[1] التكوين (16: 3-6)

[2] انظر: إيما غريب خوري، المرجع السابق، ص43.

[3] التكوين (16: 9-11)

[4] التكوين (21:10)

وذهبت هاجر مع وليدها وحدهما، وتاهت في برية بئر سبع ولما فرغ الماء تركت ابنها تحت إحدى الأشجار وابتعدت عنه تدعو الله وتبكي، فناداها ملاك الرب وبشرها بأن الله قد سمع لصوت الغلام فأبصرت بئر ماء، وبقيت هاجر في هذا المكان ترعى وليدها حتى كبر إسماعيل وبلغ مبلغ الرجال. [1]

بلغ إبرام التاسع والتسعين من عمره، وساراي التاسع والثمانين سنة، فظهر الرب لإبرام الله بذاته أعاد إقامة الصلة المقطوعة بينه وبين إبرام. وبفضل محبته وأمانته قطع معه عهدا وقال له: «**ساراي امرأتك لا تسمها ساراي بل سمها سارة وأنا أباركها وأعطيك منها ابنا وأباركها وتكون منها أمم وملوك وشعوب، فسقط إبراهيم على وجهه وضحك وقال في نفسه: ألا ابن مئة سنة يولد أم سارة وهي ابنة السبعين؟ فقال إبراهيم لله لو أن إسماعيل يحيى بين يديك، فقال الله بل سارة امرأتك ستلد لك ابنا وتسميه إسحاق وأقيم عهدي معه مؤبدا ولنسله من بعده وأما إسماعيل فقد سمعت قولك فيه وأنا ذا أباركه وأنميه وأكثره جدا جدا ويلد اثني عشر رئيسا وأجعله من أمة عظيمة غير أن عهدي أقيمه مع إسحاق الذي تلد لك سارة في مثل هذا الوقت من السنة المقبلة**»[2]

وجاء أيضا أنه جاء ثلاث رجال إلى إبراهيم فاستقبلهم وطلب منهم أن يمكثوا في ظل الشجرة «**فأسرع إبراهيم إلى سارة في الخباء وقال: هلمي بثلاثة أصرع من دقيق سميد فاعجنيها واصنعيها مليلا**»[3]

وبعدها سمعتهم سارة يذكرون اسمها فاندهشت لذكرها لأن ذلك ليس من عاداتهم قال الرجل لإبراهيم: «**أين سارة امرأتك؟ قال: هي في الخباء وقال أحدهم سأرجع إليك في مثل هذا الوقت من العام القادم ويكون لسارة امرأتك ابنا، وكانت سارة تسمع عند باب الخباء وهو وراءه وكان إبراهيم وسارة شيخين طاعنين في السن وقد امتنع أن يكون لسارة كما للنساء، فضحكت سارة في نفسها قائلة: أبعد فنائي يكون لي التنعم! وسيدي قد شاخ، فقال الرب لإبراهيم: ما بال سارة قد ضحكت قائلة: أيقينا ألد وقد شخت؟ أعلى الرب أمر عسر؟**

[1] انظر: سيد سليمان عليان، المرجع السابق، ص57

[2] التكوين (17: 15-22)

[3] التكوين (18: 6)

في مثل هذا الوقت من السنة القادمة أعود إليك ويكون لسارة ابن»[1]

وحملت سارة وولدت كما وعد الرب وسمي المولود إسحق إشارة إلى ضحكة إبراهيم وضحكة سارة وهي كلمة عبرية تعني يضحك، وتحولت ضحكة سارة الساخرة إلى ضحكة فرح عظيم لأنها أصبحت أما بعد طول انتظار وبعد أن كبر إسحاق طلبت سارة من إبراهيم أن يطرد هاجر وإسماعيل ففعل [2]

وجدير بالذكر أن نشير إلى أمر مهم في هذا الموضع بالذات فمن المعروف بين الناس أن الزوجة الجديدة تملك لب الرجل وتأخذ بشغف قلبه كيف لا وإبراهيم في الثمانين وهاجر المدللة الناعمة الصغيرة وضرتها العاقر كانت فوق السبعين، لكن هنا نرى الأمور تسير بطريقة معكوسة لم نعهدها، فالتوراة تصور لنا هاجر ذليلة مهانة تقسو عليها مولاتها وتطردها إلى حر الصحراء الحارق ثم ما الذي جعل إبراهيم يتعلق بهذه العجوز سارة ويترك الصبية ذات الجمال أهو الأمر الأمر الإلهي أم هو الوفاء لسنوات طوال أم هو المنطق اليهودي.[3]

ونستطيع أن نضع عدة ملاحظات لقصة سارة وهاجر وفقا لما جاء كالتالي:

تساوي سارة وهاجر في منزلتهما لكون هاجر جارية لسارة لم ينل هذا من كرامتها وذلك ربطا أنه عند هروبها من سيدها قابلها ملاك الرب وأمرها بالرجوع وقد بشرها بنسل لا يحصى عدده.

ثانيا: رفقة زوجة إسحاق

جاءت قصة رفقا زوجة إسحاق في سفر التكوين، ورفقة هي ابنة ناحور أخ إبراهيم أي إنها ابنة عم إسحاق عليه السلام وقصتها جاءت كما يلي:

عندما شاخ إبراهيم أراد أن يزوج إسحاق ابنه ولكنه ابى أن يختار له امرأة من بنات الكنعانيين حيث كان يعيش ن لأن سلوكهن كان مختلف عن سلوك عشيرته فأرسل خادمه الأمين إلى أرض عشيرته ليختار له زوجة من هناك [4]كان خادمه هذا البغازر الدمشقي والذي لم تذكر التوراة اسمه سوى مرة واحدة.

---

[1] سفر التكوين (18: 7- 16)

[2] إيما غريب خوري، المرجع السابق، ص 47

[3] انظر: عبد المجيد همو، هاجر بين العبودية والحرية، دار معد للنشر والتوزيع دمشق 1993م، الطبعة الأولى ص152 ،150

[4] طلعت خيري، زواج إسحاق بين الكتاب المقدس والتنزيل، مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي ،2010،10،29

ولما مثل البغازر بين يدي إبراهيم قال: ضع يدك تحت فخذي فأستحلفك بالرب إله السماء وإله الأرض ألا تأخذ زوجة لبني من بنات الكنعانيين الذي انا مقيم بينهم بل اذهب إلى أرضي وإلى عشيرتي ولتأخذ زوجة لابني إسحاق»[1]

وهكذا «**وضع العبد يده تحت فخذ مولاه وحلف له على ذلك**»[2]، فأخذ الخادم عشرة جمال من جماله ومضى وأناخ الجمال بعد طول سفر خارج مدينة ناحور بالقرب من بئر ماء وهناك قد صلى الخادم قائلا: «**فليكن أن الفتاة التي أقول لها أميلي جرتك حتى أشرب فتجيب اشرب وأنا أسقي جمالك أيضا، تكون هي التي عيناها لعبدك إسحق**»[3]

وأتت إلى البئر فتاة جميلة المنظر فنزلت إلى العين وملأت جرتها وصعدت فأسرع الخادم إلى لقائها وطلب منها أن تسقيه فلبت وأنزلت جرتها على كتفه وسقت جماله أيضا [4]

وبعد أن عرفها اليغازر قدم لها الهدايا وسألها مع من له شرف الحديث فقادته إلى بيت أبيها وقدمته إلى العائلة، قص عليهم اليعازر أخبار سفره بحثا عن عروس لإسحاق في هذه البلاد، فوافق أهل رفقة ..«**يد يهوه واضحة هنا فلترحل رفقا معك لتصبح زوجة لسيدتك** »[5]

فقام اليغازر وزين رفقة بخواتم الذهب والملابس الفاخرة وقدم بعض الهدايا للأفراد الآخرين، ولما عبرت والدتها عن رغبتها ارجاء رحيل ابنتها عشرة أيام أعلنت هذه الأخيرة أنها في عجلة من أمرها كي تتعرف على زوجها المقبل.«وقامت رفقا وجواريها فركبت الجمال ومضت مع الرجل»[6]

بعد أن عاد اليغازر مع رفقة إلى إسحاق: «**أدخلها إسحاق خباءة سار أمه وأخذها فصارت له زوجة وأحبها وتعزى بها عن أمه**»[7]

---

[1] التكوين (24: 2-4)

[2] التكوين (24: 9)

[3] التكوين (24:14)

[4] إيما غريب خوري، المرجع السابق، ص 48

[5] التكوين (24: 1)

[6] التكوين (24: 61)

7 التكوين(24:67)

لم تحمل رفقا في السنوات الأولى لكن إسحاق دعا الرب لأجل زوجته فحملت بتوءمين «**ثم دعا إسحق إلى ربه من أجل امرأته لأنها كانت عاقر فاستجاب الرب وحملت رفقا امرأته**»[1]

«**وتقاتل الولدان في جوفها فقالت إن كان الأمر هكذا فمالي والحمل ومضت تسأل الرب**»[2]

وها هو المخاض ولآلامه «**فخرج الأول أحمر كله فروة شعر ودعوا اسمه عيسو وبعد ذلك خرج أخوه ويده قابضة عقب عيسو فدعيا بيعقوب وكان إسحق أبه ستين سنة**»[3]

يبدو أن رفقة عانت كثيرا قبل أن تحمل وأثناء حملها وحتى بعد ولادتها.

روي أن عيسو كان صيادا ماهرا وكان إسحاق يحب أن يأكل من صيده وفي يوم من الأيام علمت رفقة أن إسحاق استدعى عيسو وقال له أن يأتيه بصيد يأكله [4]

«**يا بني ها قد شخت ولست أعلم متى يحين وقت وفاتي فلآن خذ عدة وامض إلى البرية خذ عدتك وامض إلى البرية واقتنص لي صيدا وجهز لي طعاما كما أحب وائتني به للآكل لتباركك نفسي قبل أن أموت**»[5]

فقررت رفقة أن تعمل حيلة ليبارك إسحاق يعقوب لأنها كانت تفضل يعقوب لأنه كان مطيعا هادئا.

«**فأمرت ابنها يعقوب اذهب إلى قطيع الماشية واختر جديين لأجهز لأبيك أطعمة شهية كما يحب نقدمها لأبيك فيأكل فيباركك قبل وفاته**»[6]

وحيث أن عيسو كان أشعرا ويعقوب كان أملسا، كما أن هناك اختلاف في الصوت قامت أمه «**خطت يديه وملأت بين عنقه بجلد الجديين وأعطته ما أعدته من الأطعمة الشهية والخبز**»[7]

---

[1] التكوين(25: 21)

[2] التكوين (25: 22)

[3] التكوين (25: 24-27)

[4] انظر: زكي علي السيد أبو عضة، الرجع السابق، ص38

[5] التكوين (27: 3-4)

[6] التكوين (29: 9-10)

[7] التكوين (27: 16-17)

ادعى يعقوب أنه عيسو فقال لأبيه «**أنا عيسو بكرك وقد فعلت كما أمرت، فقال إسحق: كيف استطعت أن تجد صيدا بمثل هذه السرعة يا ولدي فأجابه بأن الرب إلهك قد يسر لي**»[1] وفي النهاية أفلحت الخدعة التي خططت لها رفقة في منح البركة ليعقوب بدلا من عيسو وباركه.[2]

وما إن خرج يعقوب حتى وصل عيسو، وكان قد أعد له الوانا طيبة من الأكل، وطلب البركة فارتعش إسحاق ارتعاشا شديدا، ولكنه لم يتراجع عن كلامه فأخبره أنه أيضا مبارك، فلم يرض عيسو وطلب منه أن يباركه هو أيضا، فأخبه إسحاق أن أخاه البكر عيسو جاء وباركه، فحقد عيسو على يعقوب حقدا شديدا، فخشيت رفقا أن يقتله، فتدخلت وطلبت من إسحاق أن يرسله إلى حيران ليتزوج وكل ذلك خوفا منه من أخيه.

ولقد ماتت رفقة قبل إسحاق في الوقت الذي كان ابنها يعقوب عند خاله لابان ودفنت عند قبر إبراهيم.[3]

ثالثا: ليا وراحيل زوجتا يعقوب.

ليا وراحيل هما زوجتا يعقوب عليه السلام، ووفق السرد التوراتي فإن ليا وراحيل هما ابنتا خال يعقوب، وقد كان ليعقوب من الأولاد يوسف وبنيامين من زوجته راحيل، ومن ليا رؤوين وشمعون، ولاوي، ويهوذا ويساكر وزبولون [4]

«**اتفق يعقوب مع خاله لابان على الزواج من راحيل ابنة خاله مقابل العمل سبعة سنوات في خدمته، فخدعه خاله وزوجه ليئة، ثم اتفق معه على الزواج براحيل مقابل سبعة سنوات أخرى**»[5]

ورد أنه لما وصل يعقوب إلى بئر في أحد الحقول حيث كان القطيع يرد الماء، تعرف هناك على فتاة مليحة الوجه، وكانت تلك الفتاة هي راحيل ابنة خاله لابان، وقد كانت راحيل بنت لابان الصغرى، وقد قادت يعقوب إلى أبيها حيث تعرف على عائلتها، وتقول التوراة في موضع وصفها لليا ابنة لابان

---

[1] التكوين (27: 19-20)

[2] انظر: زكي علي السيد أبو عضة، المرجع السابق، 39

[3] موقع الأنباء، قاموس الكتاب المقدس، دائرة المعارف الكتابية st-talka.org

[4] أحمد عبد الوهاب، تعددد نساء الأنبيا، مكتبة وهبة القاهرة، د: ط، د: ت، ص14

[5] التكوين (29: 15-30)

الكبرى أن عينيها كانتا صغيرتين ضعيفتين، فلم يرقص قلب يعقوب لهما عكس راحيل الجميلة التي سرعان ما دخلت قلبه وأحبها [1]

ظل يعقوب يرعى لخاله لمدة سبع سنوات كاملة، وبذلك قد أوفى شرط الزواج من راحيل، ولكنه تزوج

أختها الكبرى ليا، وأنجب منها عدد من الأبناء، وبعد سبع سنوات أخرى تزوج راحيل [2]

تقول التوراة: «**جمع لابان جميع أهل المكان ووضع وليمة وكان في المساء أخذ ليئة ابنته بها فدخل عليها وفي الصباح إذ هي ليئة، فقال يعقوب لأبان: ما لذي صنعت بي؟ أليست براحيل خدمت عندك فلماذا خدعتني، فقال لابان: لا يفعل هذا في مكاننا أن نعطي الصغيرة قبل الكبيرة أكمل أسبوع هذه فنعطيك تلك بالخدمة التي تخدمني سبع سنين أخر، ففعل يعقوب هكذا فأعطاه راحيل ابنته زوجة له فدخل على راحيل أيضا وأحب راحيل أكثر من ليئة وعاد فخدم عنده سبع سنين أخر**»[3]

ولدت ليا ليعقوب أربعة أبناء، وأما راحيل فكانت عاقرا «**ورأى الرب أن ليئة كانت مكروهة ففتح رحمها وأما راحيل فكانت عاقرا**»[4]

فتألمت راحيل جدا من هذا الأمر وغارت من أختها وقالت ليعقوب أن يمدها ببنين وإلا ستموت، مما دفع يعقوب للرد عليها بعنف وغضب لكلامها قائلا «**ألعلي مكان الرب الذي منع عنك ثمرة البطن**»[5]، فدفعت خادمتها بلهاه لتنجب له البنين، وأنجبت جارية راحيل كلا من دان ونفتالي، وهذا الموقف قد دفع أختها ليئه لأن تزوج يعقوب من جاريتها زيلباه فأجبت له كلا من جاد وأشير، وفي النهاية تذكر الرب راحيل وفتح رحمها وأنجبت ليعقوب ابنه الحادي عشر يوسف ورزقت بن آخر وهو بنيامين، وماتت راحيل ودفنت في بيت لحم[6]

---

[1] انظر: ليوتاكسل، الرجع السابق ص 131

[2] ريهام عبد الناصر، قصة السيدة راحيل زوجة سيدنا يعقوب، www.almrsal.com.

[3] التكوين (29: 22-30)

[4] التكوين (29: 31)

[5] التكوين (30: 1-2)

[6] انظر: سيد سليمان عليان، المرجع السابق، ص106،107

المبحث الثاني: النساء المذكورات في القرآن.

من خلال الدراسة الإحصائية لآيات القرآن، نجد أنه ذكرت عدة آيات تتكلم على النساء، وقد خص الله تعالى سورة كاملة من سور القرآن الكريم باسم "النساء "، وذلك لعظم قدرهن ومكانتهن، فنجد هذه الآيات احتوت على موضوعات عديدة، فذكرت آيات تبين أحكام المرأة، وآيات عن قصص تاريخية وواقعية وتمثيلية لشخصيات خص بعضهن بذكر قصتهن أو أسمائهن، أو الإشارة إليهن.

ولقد أخذنا في بحثنا هذا الجانب الذي يخص بالذكر النساء الصالحات والنساء العاصيات لنيلهن الحدث الأكبر من الذكر، وليتضح لنا أكثر الفوارق بين صورتهن في كل من التوراة والقرآن.

وقبل الدخول في موضوع دراستنا لهذا المبحث يجب أن نتطرق أولا لتعريف القرآن في اللغة والاصطلاح.

أولا: القرآن لغة: هو التنزيل، ويأتي قرأه به كنصره ومنعه، قرء أو قراءة وقرآنا فهو قارء من قُرأة وقُراء وقارئين. تلاه كاقترأه وأقرأته أنا[1].

ثانيا: اصطلاحا: هو كلام الله المنزل على قلب النبي صلى الله عليه وسلم المعجز بلفظه ومعناه، المتحدي بأقصر سورة من سوره، المتعبد بتلاوته المنقول إلينا محفوظا بطريق التواتر. [2]

المطلب الأول: النساء الصالحات في القرآن.

أولا: حواء عليها السلام

ذكرت حواء أم البشر زوج آدم عليهما السلام ضمن قصة آدم عليه السلام، وذلك في قصة خلقهما وأكلهما من الشجرة الممنوعين من الأكل منها وقد كان ذلك في ثلاث مواضع متفق عليها في القرآن الكريم:

1_ **الموضع الأول:** 7 8 ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

[1] مجد الدين محمد بن يعقوب بن إبراهيم الفيروزأبادي ، القاموس المحيط ، الطبعة الألى ،1430هـ،2009م،ص42

[2] فؤاد علي رضا، من علوم القرآن، دار اقرأ، بيروت، الطبعة الثانية ،1403،1983، ص 13،14

مُسۡتَقَرّٞ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ ٣٦ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ٣٧ قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٣٨ ﴾ [1]

2_ **الموضع الثاني:** 7 8 ﴿ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنَ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ فَوَسۡوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ لِيُبۡدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنۡهُمَا مِن سَوۡءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنۡ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيۡنِ أَوۡ تَكُونَا مِنَ ٱلۡخَٰلِدِينَ ٢٠ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ٢١ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٢ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٢٣ قَالَ ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُسۡتَقَرّٞ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ ٢٤ قَالَ فِيهَا تَحۡيَوۡنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنۡهَا تُخۡرَجُونَ ﴾ [2]

3_ **الموضع الثالث:** 7 8 ﴿ وَلَقَدۡ عَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبۡلُ فَنَسِيَ وَلَمۡ نَجِدۡ لَهُۥ عَزۡمٗا ١١٥ وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ ١١٦ فَقُلۡنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوّٞ لَّكَ وَلِزَوۡجِكَ فَلَا يُخۡرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلۡجَنَّةِ فَتَشۡقَىٰٓ ١١٧ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعۡرَىٰ ١١٨ وَأَنَّكَ لَا تَظۡمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضۡحَىٰ ١١٩ فَوَسۡوَسَ إِلَيۡهِ ٱلشَّيۡطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلۡ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلۡخُلۡدِ وَمُلۡكٖ لَّا يَبۡلَىٰ ١٢٠ فَأَكَلَا مِنۡهَا فَبَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۚ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ١٢١ ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ١٢٢ قَالَ ٱهۡبِطَا

[1] البقرة الآية {35 _ 38}.

[2] البقرة الآية {19_25}.

مِنۡهَا جَمِيعَۢاۖ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشۡقَىٰ ١٢٣ ﴾ [1]

وورد ذكر خلق حواء من آدم عليهما السلام في القرآن الكريم في موضعين:

_في سورة النساء: 7 8 ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [2]

_في سورة الزمر: 7 8 ﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ ثُمَّ جَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا ﴾ [3]

أحداث حياتها:

خلق الله حواء وجعلها زوجا لآدم واسكنها معه في الجنة، ولقد أجمعو أن المراد بالزوجة حواء وإن لم يتقدم ذكرها في السورة، وفي سائر القرآن ما يدل على ذلك وأنها مخلوقة منه.[4]

فلما خلق الله آدم وفضله وأتم نعمته عليه بأن خلق منه زوجته لتسكن إليه ويستأنس بها وأمرهما بسكنى الجنة، والأكل منها رغدا، ونهاهما عن الأكل من شجرة معينة فظل عدوهما يوسوس لهما ويزين لهما تناول ما نهيا عنه فاغترا به فأخرجهما الله مما كانا فيه من النعيم والرغد وهبطا إلى دار التعب والنصب والمجاهدة، وبعدها اعترف ءادم وزوجته وسألا الله مغفرته فتاب الله عليهما [5]

الآيات تشير أن آدم وحواء كانا مشتركين في كل شيء، وتحملا مسؤولية ما وقع منهما وما جرى لهما، وإنما نرى الآيات صريحة في التعبير عنهما، فضمير التثنية الذي يسند ما حدث إليهما وليس إلى حواء وحدها فحواء هي أول امرأة على وجه الأرض والسماء ن خلقها الله تعالى من ضلع آدم عليه

[1] طه الآية {115 _ 123}.

[2] النساء الآية {1}.

[3] الزمر الآية {6}.

[4] فخر الدين محمد بن حسن التميمي الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، التوفيقية للطباعة، القاهرة، مصر، د: ط، ج3، ص3

[5] عبد الرحمان بن ناصر السعدي، تسيير الكريم في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمان بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ،1423هـ،2002م، ص49،50

السلام لتكون سكنا له ولتمضي سنة الله في خلقه بتعمير الأرض، وتتابع الأجيال حتى يرث الله الأرض [1]

وعرفنا أن اسمها حواء من الحديث الصحيح للرسول صلى الله عليه وسلم، عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لولا بنوا إسرائيل لم تخنز اللحم ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها»[2]

ومعنى قوله: «لولا حواء لم تخن أنثى زوجها» ليس المراد بها الخيانة في العرض وارتكاب فاحشة الزنا فإن حواء كانت منزهة عن الزنا، إنما المراد بالخيانة هنا في الدين والطاعة بمعنى ارتكاب المعصية والذنب، ولا يدل الحديث أن حواء هي التي أعانت ابليس على زوجها آدم وهي التي أغرت آدم بالأكل من الشجرة واستجاب لها، إنما يدل على ان جنس حواء في الغالب لهن دور في إغواء الرجال وتزين المخالفة لهم، فذكر حواء في الحديث يراد به أي امرأة ولا يراد به حواء اسم حواء أعجمي وليس عربي، فهو جامد وليس مشتق، وأما عن كيفية خلق حواء فإن النصوص القرآنية ليست صريحة في ذلك [3]

وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أن المرأة خلقت من ضلع، والمقصود أنها المرأة الأولى وهي حواء، فقد روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: «استوصوا بالنساء خيرا فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء»[4]

فالحديث يصرح أن المرأة خلقت من ضلع آدم، فبعض العلماء اعتبروا هذا تصريحا في الآية والحديث على أن حواء خلقت من ضلع آدم، ولهذا ذهبوا أن حرف "من " في قوله تعالى: "وخلق منها زوجها "للتبعيض أي أن حواء مخلوقة من ضلع آدم، والقرآن لم يتحدث بصراحة عن خلق حواء من ضلع آدم،

[1] انظر: صلاح الخالدي، القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ،1419هـ، 1998م ، ج1، ص3، ص124،125

[2] الحافظ أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، رقم الحديث 1470، دار الآفاق العربية، الطبعة الأولى، ج2، ص757

[3] صلاح الخالدي، المرجع السابق، ص120،121،122

[4] أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الوصايا بالنساء، حديث رقم:5186، ج3، ص1197

كما أن موضوع الخلق والمادة التي خلقت منها مسكوت عنه فهو من مبهمات القرآن التي لا يجوز بيانها طالما لم تبينها النصوص.[1]

فالحديث عن حواء لا يقوم إلا ضمن آيات ذكرت فيها مع آدم آيات أبرزت تصور قصة كاملة شائقة بأحداثها، وإن ما يعنينا منها في هذا المقام الآيات التي تتعلق بحواء وهذه هي قصة آدم وحواء كما وردت في القرآن إذ نجد فيها أربع مشاهد:

1_المشهدالأول: يقم على امتنان الله عز وجل على آدم وحواء بجنة الخلد التي لا جوع فيها ولا عطش ولا عراء

2_المشهد الثاني: يقوم على وسوسة الشيطان وإغرائه لهما بجنة الخلد التي لا جوع فيها ولا عطش ولا عراء.

3_المشهد الثالث: فإنه يقوم على عقاب الله لآدم وحواء بالهبوط من الجنة واسكانهما الأرض.

4_المشهد الرابع: يقوم على عمارة الكون وانجابهما لولديهما قابيل وهابيل، وتحذير الله لهم من وسوسة الشيطان المستمر للإنسان [2].

ثانيا: سارة عليها السلام.

ذكر الله عزوجل في كتابه الكريم قصة بشارة إبراهيم عليه السلام وزوجته سارة بولدهما إسحاق عليه السلام، والذي رزقوا به عن كبر، وقصت آيات القرآن موقف سارة من هذه البشارة، وكان ذلك في موضعين:

الموضع الأول: 7 8 ﴿ وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ ۖ فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۚ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ

[1] صلاح الخالدي، المرجع السابق، ص124،125

[2] فتنة مسيكة بر، المرجع السابق، ص78،79،80

رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٤﴾ ﴾[1] **الموضع الثاني : 7 8** ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٠﴾ ﴾[2]

أحداث حياتها:

هي سارة امرأة إبراهيم بنت هاران بن ناحور بن شاروع بن أرغو بن فالغ، وهي بنت عم إبراهيم[3]

وقد تشرفت سارة زوج إبراهيم عليهما السلام بالذكر في القرآن أربع مرات مما يدل على أهمية هذه الحادثة [4]، وقدر هذه المرأة، وقد كانت البشارة من الملائكة لإبراهيم وسارة لما مرو بهما حين كانوا ذاهبين إلى مدائن قوم لوط ، فيذكر الله تعالى ان الملائكة لما وردوا على الخليل حسبهم أولا أضيافا ، وشوى لهم عجلا سمينا ، فلما قربه عليهم لم ير لهم همة على الأكل بالكلية ، فنكر منهم أمرهم حين رآهم لا يأكلون لأن الملائكة ليس لهم قوة إلى الطعام وأخبروه أنهم ملائكة جاؤوا ليلحقوا العذاب بقوم لوط ، فاستبشرت عند ذلك سارة غضب الله عليهم وكانت قائمة على رؤوس الأضياف ، وهذا يدل على قوة إيمانها وبغضها لأهل الكفر، فضحكت استبشارا بذلك[5]

---

[1] هود الآية {69_74}

[2] الذاريات الآية {24_30}

[3] القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري، تحقيق: مجدي محمد سرور، سعد باسلوم، الجامع لأحكام القرآن، دار البيان العربي، الطبعة الألى ،1429هـ، 2008م، ج5، ص335

[4] انظر: كوثر بنت محمد رضا الحسين الشريف، القيم الخلقية المستنبطة من قصص النساء في القرآن الكريم، أطروحة ماجستير، قسم التربية الإسلامية والمقارنة، جامعة ام القرى السعودية،1425هـ،2004م، ص 138

[5] عماد الدين ابي الفداء بن عمر بن كثير القريشي، صحيح قصص الأنبياء، مؤسسة غراس للنشر، الطبعة الأولى، 1427هـ،2007م، ص138

فضحت سرورا بالولد، وقد هرمت لأنه لما ولد لإبراهيم ولد من هاجر تمنت سارة أن يكون لها ابن وأيست لكبر سنها، فبشرت بولد يكون نبيا فكان هذا بشارة لها أن يكون لها ابن، فعجبت من ولادتها ومن كون زوجها شيخا كبيرا، وكذلك تعجب إبراهيم عليه السلام، فأنكرت الملائكة عليها تعجبها هذا من أمر الله وقضائه[1]

فيولد لها ولد وتعيش حتى يولد لابنها ولد، فكان لها من العمر ما جاءت به البشرى تسعين سنة.[2]

ثالثا: مريم عليها السلام.

أورد القرآن ذكر قصة مريم في القرآن واسرتها أسرة آل عمران وما أظهر الله فيهم من معجزات ن وما منحهم من كرامات ن والمواضع التي ذكرت فيها مريم عليها السلام هي:

1_ الموضع الأول: 7 8 ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ ﴾[3]

2_ الموضع الثاني: 7 8 ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾[4]

---

[1] القرطبي أبي عبد الله محمد الانصاري، المرجع السابق ج5 ص336،337.

[2] حافظ، عماد زهير، القصص القرآن بين الأبناء والآباء بحث لنيل درجة الماجستير في الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرم، 1407هـ، ص15

[3] آل عمران الآية {35،37}

[4] المائدة الآية {75}

3_ الموضع الثالث : 7 8 ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا ١٦ فَٱتَّخَذَتۡ مِن دُونِهِمۡ حِجَابٗا فَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرٗا سَوِيّٗا ١٧ قَالَتۡ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا ١٨ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمٗا زَكِيّٗا ١٩ قَالَتۡ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَلَمۡ يَمۡسَسۡنِي بَشَرٞ وَلَمۡ أَكُ بَغِيّٗا ٢٠ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٞ وَلِنَجۡعَلَهُۥٓ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِ وَرَحۡمَةٗ مِّنَّاۚ وَكَانَ أَمۡرٗا مَّقۡضِيّٗا ٢١ ۞ فَحَمَلَتۡهُ فَٱنتَبَذَتۡ بِهِۦ مَكَانٗا قَصِيّٗا ٢٢ فَأَجَآءَهَا ٱلۡمَخَاضُ إِلَىٰ جِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ قَالَتۡ يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا ٢٣ فَنَادَىٰهَا مِن تَحۡتِهَآ أَلَّا تَحۡزَنِي قَدۡ جَعَلَ رَبُّكِ تَحۡتَكِ سَرِيّٗا ٢٤ وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ٢٥ فَكُلِي وَٱشۡرَبِي وَقَرِّي عَيۡنٗاۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلۡبَشَرِ أَحَدٗا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا فَلَنۡ أُكَلِّمَ ٱلۡيَوۡمَ إِنسِيّٗا ٢٦ فَأَتَتۡ بِهِۦ قَوۡمَهَا تَحۡمِلُهُۥۖ قَالُواْ يَٰمَرۡيَمُ لَقَدۡ جِئۡتِ شَيۡـٔٗا فَرِيّٗا ٢٧ يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمۡرَأَ سَوۡءٖ وَمَا كَانَتۡ أُمُّكِ بَغِيّٗا ٢٨ فَأَشَارَتۡ إِلَيۡهِۖ قَالُواْ كَيۡفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي ٱلۡمَهۡدِ صَبِيّٗا ٢٩ قَالَ إِنِّي عَبۡدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلۡكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيّٗا ٣٠ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيۡنَ مَا كُنتُ وَأَوۡصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمۡتُ حَيّٗا ٣١ وَبَرَّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمۡ يَجۡعَلۡنِي جَبَّارٗا شَقِيّٗا ٣٢ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَيَّ يَوۡمَ وُلِدتُّ وَيَوۡمَ أَمُوتُ وَيَوۡمَ أُبۡعَثُ حَيّٗا ٣٣[1] 4_الموضع الرابع : 7 8 ﴿ وَجَعَلۡنَا ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةٗ وَءَاوَيۡنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبۡوَةٖ ذَاتِ قَرَارٖ وَمَعِينٖ ٥٠[2]

[1] مريم الآية {16،33}

[2] المؤمنون الآية{50}

5_ الموضع الخامس: 7 8 ﴿ وَمَرۡيَمَ ٱبۡنَتَ عِمۡرَٰنَ ٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتۡ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتۡ مِنَ ٱلۡقَٰنِتِينَ ١٢﴾ [1]

أحداث حياتها:

هي مريم بنت عمران من سلالة داوود، كانت من بيت طيب طاهر في بني إسرائيل، ذكر كثير من المفسرين أن أم مريم حين وضعتها لفتها في خروقها ثم خرجت بها على المسجد فسلمتها إلى العباد الذين يقيمون به، وكانت ابنة إمامهم وصاحب صلاتهم ن فتنازعوا فيها من يكفلها، وكان زكريا نبيهم في ذلك الزمان، فطلبوا منه أن يقترع معهم، فقرعهم وكفلها في الأخير زكريا.[2] فنشأت مريم وترعرعت بين الصالحين تتعلم منهم وتهتدي بهديهم، فكانت إحدى العابدات المشهورات بالعبادة العظيمة، فكان زكريا نعم الأمين وخير مربي كان يزورها في محرابها ويطلع عليها، ولقد أعطى الله هذه المرأة من الكرامات ما يدل على مكانتها وفضلها، ومن هذه الكرامات أن زكريا كان يرى عندها أمرا عجيبا، فعن ابن عباس* قال: "وجد عندها ثمار الجنة وفاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف"، فسالها زكريا من يأتيها بذلك فقالت بلسان المؤمنة هو من عند الله[3]

فلما أراد الله تعالى وله الحكمة والحجة البالغة ان يوجد منها عبده ورسوله عيسى عليه السلام أحد رسل أولي العزم اعتزلتهم وتنحت عنهم إلى شرق المسجد المقدس واستترت منهم، فأرسل الله إليها جبريل عليه السلام على سورة انسان تام كامل، فلما تبين لها الملك في صورة بشر وهي في مكان منفرد خافت منه وظنت أنه يريدها على نفسه [4]، فأخبرها أنه رسول الله جاء ليهبها غلاما تقيا عيسى عليه السلام يولد بدون أب ، ويكون معجزة الله في خلقه ، وهذا ما يدل على عظم تكريم القرآن لمريم وتكريمها

---

[1] التحريم الآية {12}

[2] انظر: عماد الدين أبي الفداء ابن كثير القريشي، المرجع السابق، ص552

* **عبد الله بن عباس** بن عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي، ابن عمّ النبي صلّى الله عليه وسلّم، ولد بالشّعب قبل الهجرة بثلاث وقيل بخمس وتوفي في السنة الثامنة وستون للهجرة، فقيه ومفسّر للقرآن، حبر الأمّة وترجمان القرآن. انظر: أحمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمّد عوض، دار الكتب العلميّة بيروت، لبنان، ط: 1، 1415هـ، ج4، ص121 _ 122.

[3] الطبري، محمد بن جرير جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المكتبة الفيصلية مكة المكرمة، د: ت، ج3، ص235

[4] انظر: عماد الدين أبي الفداء اسماعيل ابن كثير القريشي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي محمد السلامة، دار طيبة للنشر، الطبعة الأولى ،1418هـ، 1997م، ج5، ص 218،219،220

بمعجزة الله ، وبعد ذلك انعزلت بحملها بعيدا ففاجأتها آلام الولادة وهي بعيدة وحيدة ولجأت نخلة يابسة لتستند إليها من ألم الطلق وفي تلك الحالة اجتمع عليها المان ،ألم الولادة ،وألم مواجهة الناس بهذا ،وتمنت الموت ، وفي هذه الأحيان يأتيها صوت يمسح عنها الألم، إذ هي بمنادي يقول لها لا تخافي من قول الناس ولا تحزني مما هو بين يديك ، وانظري لأول كرامات هذا الولد أن جعل الله نهرا من الماء تحت أمرك لتشربي ، وهذا رطب النخلة ، تتساقط عليك لتتغذي بها ، وبعد ان تعافت توجهت بع إلى قومها ،فلما أبصروه قالو لها قد جئت شيئا عجيبا فأشارت إلى عيسى أن كلموه ن فقالوا لها كيف نكلم من في المهد ، وظنوا أن ذلك منها استهزاء بهم [1]،وهنا نطق المولود واقبل عيهم يبين شخصه ويثبت براءة أمه ويتم الآية بأن تكلم في المهد ، فقال لهم وهو يخاطبهم ويشير بسبابته اليمنى إلى السماء 7 8 ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ ﴾ [2]

فعلم القوم أن الأمر أكبر مما يظنون وليس هذا الرضيع كما يحسبون بل هو آية من آيات الله البينات التي تظهر عظيم قدرته وسلطانه، فهذا الولد بلا أب، كما أن آدم بلا أب ولا أم وإنما هما نفختان مباركتان، وبهذا أتمت المعجزة وأظهر الله على لسان هذا الرضيع براءة مريم مما قذفها به القوم[3].

المطلب الثاني: النساء العاصيات في القرآن الكريم.

أعز الله المرأة في القرآن، فلم يذكر من العاصيات إلا ثلاث هن زوجتا نبيين مرسلين، وزوجة عم الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن رحمة الله بهن، وفضله عليهن أنه لم يذكر أيا منهن بالاسم بل أشار إليهن تلميحا، فنسبهن إلى أزواجهن حتى لا يظن أحد من العالمين بهن السوء لاقتراف فاحشة الزنا والخيانة الزوجية، ولكن الخيانة كانت لعدم اتباع دعوة الله ومؤازرة أنبيائه، وسنعرض كل وادة منهن في هذا المطلب.

أولا: والعة امرأة نوح.

نجد أن الله تعالى أورد قصة امرأة نوح عليه السلام في ثلاث مواضع:

---

[1] محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: بشار عواد معروف، عصام فارس الحرشانين، مؤسسة الرسالة، الطبعةالأولى،1415هـ، 1994م، ج5، ص153

[2] مريم الآية {30}

[3] كوثر بنت محمد رضا الحسيني الشريف، المرجع السابق، ص180

1_**الموضع الأول:** 7 8 ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمۡرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلۡنَا ٱحۡمِلۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ وَمَنۡ ءَامَنَۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٞ ٤٠﴾[1]

2_**الموضع الثاني:** 7 8 ﴿ فَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِ أَنِ ٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا فَإِذَا جَآءَ أَمۡرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ فَٱسۡلُكۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ مِنۡهُمۡۖ وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ ٢٧﴾[2]

3_ **الموضع الثالث:** 7 8 ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمۡرَأَتَ نُوحٖ وَٱمۡرَأَتَ لُوطٖۖ كَانَتَا تَحۡتَ عَبۡدَيۡنِ مِنۡ عِبَادِنَا صَٰلِحَيۡنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمۡ يُغۡنِيَا عَنۡهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗا وَقِيلَ ٱدۡخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ١٠﴾[3]

كان سيدنا نوح عليه السلام يدعو الناس إلى عبادة الله وتوحيده، ولكن قومه أصروا على الكفر واستكبروا بالحق، وكان ممن كفر به أقرب الناس زوجته وولده.

ولقد كذبت امرأة نوح على زوجها، وهي القريبة منه العالمة بأحواله، وآثرت ما عليه قومها من الكفر والظلال وسعت لإيذائه،[4] فكانت خيانتها أنها تقول عنه أنه مجنون [5] كانت تطلع على سر زوجها نوح عليه السلام، فإذا آمن معه أحد أخبرت الجبابرة من قومها فأخذوه فعذبوه ليرتد عن دينه، فبذلك استحقت أن توصف بالخيانة في القرآن، فنالت جزاها في الدنيا والآخرة، كما شاركت قومها في الكفر

[1] هود الآية {40}

[2] المؤمنون الآية {27}

[3] التحريم الآية {10}

[4] كوثر بنت رضا الحسيني الشريفي ، المرجع السابق ، ص135

[5] محمد بن احمد جزي الكلبي ، تفسير ابن جزي ، دار العربي بيروت ،د:ط ،ص778

شاركتهم في دخول نار جهنم، فلم يدفع عنها أنها زوج نبي وقد ماتت قبل الطوفان وقيل أنها غرقت مع من غرق.[1]

ثانيا: والهة امرأة لوط.

ورد ذكر امرأة لوط عليه السلام في القرآن في ثمانية مواضع نذكر منها:

7 8 ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾[2]

7 8 ﴿ وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾ وَجَآءَهُۥ قَوْمُهُۥ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾ قَالُوا۟ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِى بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾ قَالَ لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾ قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ ٱلصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ فَلَمَّا جَآءَ

[1] ابن كثير، إسماعيل، قصص الأنبياء، تحقيق، عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، د: ت، ج1، ص129

[2] الأعراف الآية {80،84}

أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٖ مَّنضُودٖ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَۖ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٖ ﴿٨٣﴾ ﴾ [1]

7 8 ﴿ قَالَ فَمَا خَطۡبُكُمۡ أَيُّهَا ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴿٥٧﴾ قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرۡسِلۡنَآ إِلَىٰ قَوۡمٖ مُّجۡرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍۖ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ﴿٦٠﴾ فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ مُّنكَرُونَ ﴿٦٢﴾ قَالُواْ بَلۡ جِئۡنَٰكَ بِمَا كَانُواْ فِيهِ يَمۡتَرُونَ ﴿٦٣﴾ وَأَتَيۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿٦٤﴾ فَأَسۡرِ بِأَهۡلِكَ بِقِطۡعٖ مِّنَ ٱلَّيۡلِ وَٱتَّبِعۡ أَدۡبَٰرَهُمۡ وَلَا يَلۡتَفِتۡ مِنكُمۡ أَحَدٞ وَٱمۡضُواْ حَيۡثُ تُؤۡمَرُونَ ﴿٦٥﴾ وَقَضَيۡنَآ إِلَيۡهِ ذَٰلِكَ ٱلۡأَمۡرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقۡطُوعٞ مُّصۡبِحِينَ ﴿٦٦﴾ وَجَآءَ أَهۡلُ ٱلۡمَدِينَةِ يَسۡتَبۡشِرُونَ ﴿٦٧﴾ قَالَ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيۡفِي فَلَا تَفۡضَحُونِ ﴿٦٨﴾ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُخۡزُونِ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓاْ أَوَلَمۡ نَنۡهَكَ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِيٓ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ ﴿٧١﴾ لَعَمۡرُكَ إِنَّهُمۡ لَفِي سَكۡرَتِهِمۡ يَعۡمَهُونَ ﴿٧٢﴾ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّيۡحَةُ مُشۡرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ [2]

كانت امرأة لوط تسمى والهة [3]وقد كفرت امرأة لوط بما جاء به زوجها، وكانت تدل قومه على أضيافه إذا نزلوا به ليلا بإيقاد النار، ونهارا بالتدخين[4]ولم تكن خيانتها التي ذكر الله تعالى في الآيات الزنى، ولكن الخيانة التي جاءت من امرأة لوط هي إخبارها قومها بنزول الاضياف لدى زوجها، فعندما

[1] هود الآية {84،77}

[2] الحجر الآية {74،57}

[3] أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د: ط، د:ت، ج4،ص587

[4] جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين بن ابي بكر السيوطي، تفسير الجلالين، دار التراث العربي، د: ط، د: ت، ص747

رأت الملائكة ظنتهم ضيوفا ورأت جمالهم وهيئتهم خرجت وأتت مجاس قومها، وأخذت تصفهم لهم فهرعوا إليهم. فكانت نهايتها هي الهلاك، 7 8 ﴿ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [1]والغابرون هم الباقون في العذاب[2]، فروي أنها خرجت معه لكنها سمعت الحجارة تسقط بشدة على قومها فردت بصرها وقالت واقوماه، فأصابها حجر فقتلها، وقيل مُسخت.[3]

ثالثا: أم جميل امرأة أبي لهب.

جاء ذكر أم جميل امرأة ابي لهب في موضع واحد في القرآن امرأة أبي لهب في موضع واحد في القرآن:

7 8 ﴿ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٥﴾ ﴾ [4]

هي أم جميل أخت أبي سفيان ابن حرب زوجة أبي لهب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسبب نزول الآية أنها كانت عونا لزوجها على كفره وعناده، فقد كانت أم جميل هذه مؤذية لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وللمؤمنين بلسانها وغاية قدرتها، فقيل بأنها كانت تجيء بالشوك فتطرحه على طريق النبي صلى الله عليه وسلم وطريق أصحابه، ولذا سميت حمالة الحطب استعارة لذنوبها التي كانت تحطبها على نفسها لآخرتها [5]

وهذا قمة الازدراء بها وغاية السخرية منها، وهي المرأة ذو الحسب والنسب، فامرأة ابي لهب كانت من سادات قريش ويقال اسمها أروى، فقد عاشت أم جميل عاصية وماتت وهي عاصية فنالت عقابها من عند الله تعالى في الدنيا والآخرة وذلك ببيان عذبها في الآية الكريمة، فالقرآن ليس من صنع رسول الله فلو

---

[1] الأعراف الآية {83}

[2] محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي الغرناطي، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، الطبعة الرابعة، 1414هـ،1993م،ج1، ص24

[3] أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحيق: عبدالسلام عبدالشافي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،دار الكتب العلمية لبنان، بيروت الطبعة الأولى 1413هـ،1994م، ج3،ص197

[4] المسد الآية { 4-5}

5 أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: ماني الحاج، المحرر الوجيز للكتاب العزيز، دار التوفيقية للتراث، د: ط، د: ت، ج5، ص234

كان كذلك لاستحى أن يهجو امرأة عمه في قرآن يتلى إلى يوم الدين [1]

وأخيرا ومما نستنتجه كخلاصة لهذا الفصل:

- أن القرآن الكريم خص المرأة بالذكر في كتابه عبر قصص وأحداث واقعية وتاريخية.

- أن أغلب هذه القصص ارتبط ذكرها بالأنبياء عليهم السلام، فالقرآن الكريم يورد هذه الصص ضمن كلامه عن أنبيائه.

- أورد الصالحات منهن في مقام الرفعة والصدق والوقوف مع الحق فأكرمهن وعززهن بالمقام الطيب في الدنيا والآخرة.

- أن القرآن الكريم تكلم عن قصة آدم وحواء وعن تفاصيل عصيانهما لأمر الله وخروجهما من الجنة ويوضح أن العصيان صدر عن كليهما.

- أن القرآن الكريم يهدف من خلال ذكره لهذه القصص السابقة إلى تكريم المرأة وذلك يظهر في التركيز على إظهار الإيمان القوي للمرأة كما في قصة مريم.

- أن القرآن الكريم اصطفى النساء بأن جعل بعضهن زوجات أنبياء وأمهات أنبياء.

- الحديث عما أكرم الله به المرأة كما في قصة سارة زوجة إبراهيم فقد أكرمها الله بالرغم من عقما وكبرها بل وأرسل ملائكته تبشرها بالولد لتفرحها.

- أن القرآن الكريم اهتم بحماية المرأة فنجده في ذكره للعاصيات لم يذكر إلا ثلاث منهن أشار إليهن وبين مصدر خيانتهن لكيلا يظن بهن السوء وذلك تقديرا لشرف الأنبياء، فخيانتهن كانت عدم اتباع دعوة الله.

- أن القرآن الكريم لم يأت على أساس قبلي أو عائلي لكن قام على أساس من العالمية الشاملة التي تخاطب كلا حسب عمله.

أما النص التوراتي فنجده قد أحط من صورة النساء وزوجات الأنبياء، واعتبرهن منبع الغواية والخطأ، واعتبر المرأة المسؤولة عن كل فعل شيء ودنسها واعتبرها نجسة.

[1] انظر: زكي علي السيد أبو غضة، المرجع السابق ص141

الفصل الثاني:

الحقوق المالية للمرأة في التوراة والقرآن.

عاشت المرأة بين واقع حرمان وقسوة وعدم مساواة على مر العصور، فحرمت من أبسط الحقوق باختلافها كحق الحياة وحق العيش الكريم وحق الأمان، ولطالما أرادت الخروج من هذا الواقع المظلم لحياتها وشأنها واهمال دورها فاستسلمت لضعفها واستقواء الرجل عليها.

فجاءت الديانات السماوية وحاولت إخراج المرأة من هذا الواقع وحاولت الرفع من شأنها فحددت لها حقوقها بدقة ثابتة ونصتها في كتبها المقدسة لتحفظ وتطبق، وقدمت لها الحماية المادية والاجتماعية بحكم طبيعتها في استحقاق الرعاية ، ولا تكتمل هذه الحماية إلا بتبيان الحقوق المالية لها التي تحفظها مدى الحياة، ولقد اختلفت الشرائع السماوية في مقدار هذه الحقوق وإعطائها فمنها من أجحفت في حقها ومنها من رفعتها وعززتها مثلها مثل الرجل ولبيان كيف أعطيت هذه الحقوق قررنا أن نعطي صورة موجزة لهذه الحقوق المالية للمرأة في كل من التوراة والقرآن.

ولكن قبل الشروع في بيان هذه الحقوق المالية علينا أولا شرح مصطلح الحقوق المالية كاسم مفرد واسم مركب في اللغة والاصطلاح.

أولا: تعريف الحق في اللغة

الحق في اللغة له معان عديدة، فالحق من أسماء الله تعالى ومن صفاته، وهو ضد الباطل[1] وجمعه حقوق وحِقاق[2] والحق واحد الحقوق والحَقةُ أخص منه، يقال هذه حِقتي أي حَقي والحِقة أيضا حقيقة الأمر[3].

ثانيا: في الاصطلاح

تعددت تعريفات الحق عند العلماء وذلك لكثرة المعاني التي تستخدم لها كلمة الحق.

عرف في اصطلاح الفقهاء: «ما ثبت بإقرار الشارع وأضفى عليه حمايته»[4].

[1] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزأبادي، القاموس المحيط، المرجع السابق، ص385

[2] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر بيروت، د: ط، د: ت، ج10، ص49

[3] إسماعيل بن حماد الجوهري، تاج اللغة العربية وصحاح اللغة العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، 1399هـ1979م، ج4، ص1460

[4] عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى،1413م1994هـ، ج4، ص147

عرفه الشيخ مصطفى الزرقا*: «اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفا» كحق الولي في التصرف على من تجب ولايته، وكحق البائع في طلب الثمن على من تحت ولايته وكحق الوارث في ملكية أعيان التركة الموروثة[1]

عرفه السنهوري*: «مصلحة ذات قيمة يحميها القانون»[2]

ولما كان البحث خاصا بالحقوق المالية فإننا نرى أن تعريف السنهوري ملائم أكثر لمعنى الحق في نطاق هذا البحث، فهو قصر الحق على المعاملات وقيده بأنه قيمة مالية.

ثالثا: تعريف المال في اللغة: مال مَولا ومَؤولا كثر ماله فهو مال وهي مالة وفلان أعطاه المال، وجمعه أموال وهو كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع أو عروض تجارة أو عقار أو نقود أو حيوان[3].

رابعا: تعريف المال في الاصطلاح: هو ما يميل إليه الطبع سواء كان منقولا أو عقارا، والمنفعة ليست مالا فهي مما يدخل عند الحاجة ويدخل فيه ما يكون مباح الانتفاع شرعا وما لا يكون والمال يثبت بالتموّل أي بادخار كل الناس أو بعضهم[4].

خامسا: تعريف الحقوق المالية كمركب إضافي: هي التي تتعلق بالأموال ومنافعها أي التي يكون محلها المال أو المنفعة، كحق البائع في الثمن والمشتري في المبيع وحق الشفعة وحقوق الارتفاق وحق الخيار وحق المستأجر في السكنى ونحوها[5].

---

* **مصطفى الزرقا** الحلبي ابن الشيخ الفقيه أحمد الزرقا، ولد بمدينة حلب سنة 1904م، نشأ في بيئة علميّة حائزة الطلب والتحصيل، ومن شيوخه أحمد الشافعي، ومحمّد راغب الطبّاخ، توفي سنة 1999م. انظر: موقع www.ahlalhdeeth.com

[1] مصطفى أحمد الزرقا، المدخل إلى نظرية الإلتزام العامة في الفقه الإسلامي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى،1420هـ، 1999م، ص19

* **عبد الرزاق السنهوري**، ولد سنة 1895م بالإسكندريّة، وهو أحد أعلام الفقه والقانون في الوطن العربي، اشتغل مدرّسا للقانون المدني بكليّة الحقوق بالقاهرة، وكان عضوا في مجمع اللّغة العربيّة، كما أسهم في وضع كثيرٍ من المصطلحات القانونيّة توفي سنة 1971م. انظر: الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط: 5، 2002م، ج3، ص350.

[2] عبد الرزاق السنهوري، مصادر الحق في الفقه الإسلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، د:ت،ص9

[3] شوقي ضيف، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الخامسة،1436هـ، 2011م، ص928.

[4] محمد بن علي ابن القاضي بن محمد صابر الفاروقي التهانوي، تحقيق: علي دحروج، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مكتبة لبنان بيروت، الطبعة الأولى،1996م، ص1422.

[5] الزحيلي، وهبة مصطفى، الفقه الإسلامي وأدلته، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى، 1418ه، 1998م، ص18.

المبحث الأول: الحقوق المالية للمرأة في التوراة

جاءت نصوص التوراة بشرائعها وأحكامها مبينة الحقوق لكل من الرجل والمرأة ومن بين هذه الحقوق ذكرت الحقوق المالية التي أوجبت في حق المرأة من نفقة ومهر ومعاملات وميراث ونحن في هذا المبحث سنتعرض لأهم هذه الحقوق المالية للمرأة كما أوردتها النصوص التوراتية. وهي حق المرأة الميراث وحقها في المهر والنفقة.

المطلب الأول: ميراث المرأة في التوراة.

الفرع الأول: تعريف الميراث

أولا: لغة: ورث فلان أباه يرثه وراثة وميراثا وأورث الرجل ولده مالا إيراثا حسنا، الميراث أصله موراث انقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها، والوارث صفة من صفات الله عز وجل وهو الباقي الدائم الذي يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم[1].

ثانيا: اصطلاحا: هو انتقال ملكية الشيء من انسان إلى آخر ومن معانيه الرجوع والبقاء ويقال لعلم الميراث علم الفرائض[2].

وسننتقل الآن إلى ميراث المرأة في التوراة بالتفصيل.

منذ نزل الكتاب المقدس والمرأة ليس لها حق في الميراث، فالمرأة بحد ذاتها تعتبر جزءا من الميراث أساسا ولا يحق لها أن ترث مثلها مثل العبد بينما القانون الموسوي فيما بعد سمح للبنات أن يرثن إذا لم يكن هنالك أولاد، أما الزوجة فحتى في هذه الحالات لا ترث.

أما عن أحكام الميراث فقد جاءت موضحة في التوراة وذلك في سفر العدد [1] وما يتضح من هذه الاحكام التشريعات أن الإرث من حق الذكور سواء كان أبا أو أخا أو عما أو أحد أقرباء المتوفي، ولا ترث المرأة سواء كانت أما أو أختا أو زوجة، أما البنت فترث إذا مات الأب ولم يكن له أولاد، وبسبب

[1] أبو الفضل جمال الدين ابن مكرم ابن منظور، الرجع السابق، ج2، ص200.

[2] أحمد محي الدين العجوز، ص10 –بتصرف-

هذا اعتبرت وفاة الزوج والأب فاجعة بالنسبة للأرملة أو الابنة التي لم تتزوج بعد[2].

بهذا يتضح لنا جليا أن المرأة اعتبرت دون مرتبة أخيها وهي حتى وإن ورثت في الحالة الوحيدة المذكورة يجب عليها الزواج من أقربائها لا غير ولا يجوز بتاتا أن تتزوج من سبط آخر لئلا ينتقل ميراثها لسبط

غريب.[3]

وجاء في سفر العدد ذلك: **«وقل لبني إسرائيل أي رجل مات ولا ابن له فانقلوا ميراثه إلى ابنته فإن كان لا بنت له فأعطوا ميراثه لإخوته فإن كان لا إخوة له فأعطوه لأعمامه فإن كان لا أعمام له فأعطوه لنسيبه المقرب إليه في عشيرته وليكن ذلك لبني إسرائيل فريضة شرعية كما أمر الرب موسى»**[4]

في هذه الأعراف أرملة المتوفى لا ترث غير أنه على الوارث الشرعي أن يتكفل بأرملة الفقيد بأن يتزوجها أو تعود لبيت والدها لكي يتاح لها الزواج مرة ثانية.[5]

بقيت أحوال ميراث المرأة على هذا الحال، لكن عبر مرور الزمن أصبح هناك تشريع يعطي البنات الميراث وذلك بعد حادثة بنات صلفحاد وتدور أحداث قصة بنات صلفحاد أمه لم يكن لهن إخوة وسمح لهن بوراثة أملاك والدهن لكن بشريطة أن يتزوجن من نفس قبيلتهن وذلك أجل الحفاظ على ميراث القبيلة وعدم نقله إلى قبيلة أخرى إذا تزوجن من خارج القبيلة[6].

«وتقدمت بنات صلحفاد بن حافز بن جلعاد بن ماكير بن منسى بن يوسف وهذه أسماؤهن محلة و نوعة وحجلة وملكة و ترصة، وحضرن أمام موسى والعازار الكاهن وسائر الجماعة عند باب خيمة الاجتماع وقلن: "أبونا مات في البرية وهو لم يكن في جملة القوم

---

[1] شريف عبد العظيم، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة، د: ط، د: ت، ص42

[2] ليلى ابراهيم أبي المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، دار الثقافة للنشر، الطبعة الأولى،1428هـ، 2007م، ص53

[3] باسمة كيال، تطور المرأة عبر التاريخ، مؤسسة عزالدين للطباعة،د:ط، 1981م، ص4

[4] سفر العدد (27: 8- 11)

[5] ألفت محمد جلال، العقيدة الدينية والنظم التشريعية عند اليهود، كما يصورها العهد القديم، مكتبة سعيد رأفت، مصر، د: ط،1974م، ص114

[6] صابر أحمد طه،نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام، نهضة مصر للطباعة،د: ط، 1938م،ص179

الذين عددوا الرب من جماعة قورح، لكنه مات بخطيئة وما كان له بنون فلماذا يحذف اسم أبينا من بين عشيرته لأنه لا ابن له؟ فأعطنا ميراثا فيما بين أعمامنا "، فرفع موسى دعواهن إلى الرب فقال الرب لموسى: بالصواب نطقت بنات صلفحاد أعطيهن ميراثا فيما بين أعمامهن وانقل ميراث أبيهن إليهن»[1]

وفي هذه الحادثة يتضح لنا أن التشريع الموسوي لم يعطي إرثا للبنت إلا بعد أن طلبت بنات صلحفاد ذلك بأنفسهن.

ولكن ما يجب الإشارة إليه هي الأسباب التي تجعل اليهود يورثون الذكر دون الأنثى.

أسباب توريث الذكر دون الأنثى: هناك عدة أسباب أهمها:

- إن الذكر يحافظ على جنس الاب بينما البنت بحكم الزواج تنتقل إلى أسرة أخرى.

- الولد يحافظ على تقاليد الأسرة وعاداتها وعقيدتها بينما البنت غير قادرة على ذلك.

- الولد لا يباع بينما البنت تباع عند الزواج.

- يعتبر الرجل في مكان الأب في مباشرة بعض المهام.

- الزواج من الداخل (العائلة او القبيلة أو العشيرة) حتى لا تخرج الملكية من قبيلة إلى أخرى، فلهذا منعت البنت م إذا تزوجت من قبيلة أخرى فهذا يؤدي إلى خروج التركة.

ومن الناحية الاقتصادية: كانت الحروب الكثيرة تقوم بين القبائل لأسباب مختلفة أهمها الحصول على أراضي خصبة صالحة للمراعي وكانت القبيلة الأكثر عددا من الرجال هي التي تحصل في الغالب على أخصب أرض، ومعنى ذلك أن الرجل له حق الميراث دون البنت.[2]

فها هي الأحكام العبرية تقول في المادة 313:"إذا لم يكن للميت ولد ذكر فميراثه لابن أخيه".[3]

[1] سفر العدد (27: 1-7)

[2] محمد عاشور، مركز المرأة في الشريعة اليهودية، مكتبة الإيمان، د: ط، د: ت، ص42

[3] أحمد عبد الوهاب الإسلام والأديان الأخرى نقاط الاتفاق والاختلاف،مكتب التراث الإسلامي، القاهرة، د: ط، د: ت، ص168

حق البنت في العشر:

هناك حالة يمكن للبنت أن تستفيد منها وهو أنه إذا ترك الأب ميراثا وكان له بنات لم يبلغن سن الرشد أي سن الثانية عشر، فلها حق النفقة والتربية إلى ان تبلغ ذلك السن[1].

في تلك الحالات فإنه يجب على الأولاد والذكور إعالة البنات حتى بلوغهن سن الرشد أو حتى زواجهن ولكي يحسم القانون حقهن في ذلك فإن الشريعة حددت حقهن بما يوازي عشر الإرث وهذا العشر ينفق عليهن أو يدفع لهن كصداق عند زواجهن، وتقول المادة 531من الأحكام الشرعية الإسرائيلية أنه على الإخوة إعالة البنات حتى يبلغن او يتزوجن ولهن من الميراث بقدر العشر ينفق عليهن حتى يبلغن أو يدفع لهن عند زواجهن، وهذه الفكرة انصبت على ما يترك الاب من عقار فقط أما ما يتركه من أموال سائلة أو منقولة فليس فيها عشر للبنت[2].

ونستنتج مما سبق أن نظام الإرث في التوراة جاءت أحكامه سالبة لحق المرأة المالي مهملة نصيب الأم والأخت والزوجة هاضمة لحقهن وذلك يظهر في أنها كانت غير عادل في إقرار المساواة بين الرجل والمرأة، فنظام الميراث هو المرآة التي تصور العدالة والمساواة بين الطوائف وأجناس المجتمع.

المطلب الثاني: مهر المرأة في التوراة.

تعريف المهر

أولا: لغة: مهر المرأة أجرها، تقول مهرتها بغير ألف، فإذا زوجتها من رجل على مهر قلت أمهرتها، قال:

أمكم ناكحة ضريسا قد أمهروها عنزا وتيسا[3].

ثانيا: اصطلاحا: المهر أو الصداق هو ما وجب بنكاح أو وطء أو تفويت بضع قهرا كرضاع ورجوع شهود، وسمي بذلك لإشعاره بصدق رغبة باذلة في النكاح الذي هو الأصل في إيجاب المهر.[4]

---

[1] عبد المتعال الصعيدي، الميراث في الشريعة الإسلامية والشرائع االسماوية والوضعية، المطبعة المحمودية، الطبعة الثانية،1930م، ص63

[2] سمي هقي، الحقوق المالية للمرأة في الشريعة الإسلامية، ص50،49

[3] أبو الحسين بن زكريا أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د:ط، د:ت، ج5،ص281

[4] شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج معرفة ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د: ط، ج4، ص366

وسنتحدث عن المهر في الشريعة اليهودية باعتباره من أهم حقوقها المالية، فالمعلوم أن على الزوج في الشريعة اليهودية أن يلتزم في عقد الزواج بالمهر لزوجته بل يعتبر هذا الأخير عند بعض الفرق اليهودية ركنا من أركان عقد الزواج ولا يتم بدونه أبدا.

وحق الزوجة في المهر منفصل عما قد يكون لها قبل الزواج من حقوق مالية أخرى، كما لا يدخل فيه ما يعطيه الرجل للمرأة من هدايا[1].

والمهر عند اليهود يعني المبلغ الذي يقدمه الخاطب لوالد خطيبته عند الخطبة واعتبر بعض الدارسين أن المهر كان ثمنا للشراء يقدمه الزوج لوالد الفتاة كنوع من التعويض لفقد خدمات ابنته، وتقديم المهر يكون له اثره المطمئن لأسرة الفتاة فقد كان سخاء البعازر عبد إبراهيم في تقديم المهر والهدايا مما ساعد على موافقة رفقة وعائلتها على الذهاب إلى ارض بعيدة، فالحرص على المهر كان نوعا من حماية الفتاة حتى لا تهون في نظر زوجها، وقد يوافق والد الفتاة على أن يستبدل قيمة المهر المادية بعمل آخر مثل: القيام بأعمال صعبة أو تقديم خدمة معينة للوالد.

وقد ظل مفهوم المهر دائما مفهوما نسبيا تختلف من أخرى حسب المستوى الفكري والثقافي واختلاف المقاييس من زمن إلى آخر[2].

قيمة المهر عند اليهود:

دعاه البعض بالبائنة أيضا وفي سفر التثنية الاشتراع فقرة تنص على القيمة المتوسطة أو القدر الأدنى الذي يمكن بذله في هذه الصفقة وهو خمسون من الفضة، أما الخمسة عشر التي جاء على ذكرها هو شع مضافا إليها حمر ونصف حمر من الشعير فثمن محضية لا ثمن عذراء[3]

إضافة على انه كان هناك من يقيم ذلك بشيء من ذهب كحلق أو إسوارة، أما في العصر الحديث فقد اختلف أحبار اليهود في تحديد قيمة المهر، فكان هناك اختلاف بين البكر والثيب، كذلك للمستوى

[1] محمد شكري سرور، نظام الزواج في الشرائع السماوية، دار الفكر العربي د: ط،1979م، 283

[2] سوزان السعيد يوسف، المرأة في الشريعة اليهودية حقوقها وواجباتها، عين الدراسات والبحوث الإنسانية، الطبعة الأولى، 2005م، ص85

[3] جون أول ريك، مركز المرأة في قانون حمورابي والقانون الموسوي، ترجمة سليم العقاب، المطبعة العصرية بمصر، د: ط، 1920م، ص39

الاجتماعي أثره الواضح في قيمة المهر فإذا كانت الفتاة البكر ابنة لرجل دين فإن مهرها يكون ضعف مهر البنت العادية ومقدم المهر يعطى للمرأة متى كانت بالغا، أما إذا كانت قاصرا فيعطى لأبيها ويجوز لهذا

الأخير ان يستعين به في زواجها[1]

وهذه بعض المواد حول المهر في الأحكام التشريعية في الأحوال الشخصية الإسرائيلية:

المادة الثامنة والتسعون: على الزوج ان يلتزم في عقد الزواج بالمهر لزوجته ولا يأخذ منه شيئا.

المادة التاسعة والتسعون: المهر الشرعي للبنت البكر 137 درهما من الفضة النقدية ولغير البكر النصف، غنية كانت الزوجة أو فقيرة.

المادة 101: ما للزوجة على الرجل عند الطلاق أو الوفاة بموجب العقد لا يضم له المهر[2].

ويشترط في المهر أن يكون مما يجوز الانتفاع به وألا يكون من الأشياء المقدسة وألا يكون الزوج قد حصل عليه من سرقة أو خيانة أو غصب أو لقطة وإلا كان الزواج باطلا.[3]

أقسام المهر:

ينقسم المهر عند اليهود إلى مقدم ومؤخر وذلك يختلف من فرقة إلى أخرى، فالربانيون مثلا يعتبرون المهر مقدما لا مؤخران أما القراؤون فهو عندهم مقدم ومؤخر.

والمقدم هو ما يدفع عند الخطبة أما المؤخر فينص عليه في العقد، ولا يدفع إلا في حالة فسخ الزواج بالطلاق أو موت الزوج.

تستطيع المرأة الارملة أن تحصل على مهرها خلال خمسة وعشرون سنة بعد موت زوجها حتى ولو تزوجت من آخر، وهذه المدة كافية لكي تثبت حقها من المؤخر في حالة النزاع مع الورثة، أما المطلقة فهي تستطيع أن تطالب به على الأبد، وتحرم المرأة من مؤخر الصداق إذا انتفلت إلى دين آخر غير

[1] ألفت محمد جلال، المرجع السابق، ص100

[2] حاي بن شمعون، الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية للإسرائيليين، مطبعة كوهين وروزنتال بمصر، د: ط، 1912م، ص66

[3] محمد شكري سرور، المرجع السابق، ص284

دينها وإذا ثبت عليها الزنا وإذا أخلت نذورها وإذا سبت والدي زوجها أمامها وإذا رفضت الانتقال معه إلى مكان آخر يعمل به.[1]

يتضح لنا مما سبق أن الشريعة اليهودية قد حددت مقدار المهر الشرعي لكن مفرقة فيه بين الزوجة البكر والثيب، حيث جعلت للأخيرة نصف ما يقدم للأولى لكن من المسلم به أن هذا التحديد غير لاوم ومن ثمة يمك الانفاق على أكثر من أقل.

المطلب الثالث: نفقة المرأة في التوراة.

الفرع الأول: تعريف النفقة

أولا: لغة: نفق: النون والفاء والقاف أصلان صحيحان يدل أحدهما على انقطاع الشيء وذهابه فنفق السر نفاقا أي مضى وأنفقوا: نفقت سوقهم، والنفقة لأنها تمضي لوجهها، وأنفق الرجل افتقر أي ذهب ما عنده، فأنفق أي: أخرج ومنه اشتقاق النفاق. فالأصل في الباب واحد وهو الخروج[2].

ثانيا: اصطلاحا: فهي ما يتوقف عليه بقاء شيء من المأكول والملبوس والسكنى، فهي تشمل الطعام والكسوة والسكنى[3]

فالنفقة هي من بين أكثر الحقوق المالية شيوعا للمرأة لكن الشريعة اليهودية لم تنظم احكامها بالتفصيل بل جاءت إشاراتها إلى النفقة إشارات موجزة وتستنبط من النصوص اجمالا.

وفي التوراة يجب إنفاق الأب على ابنته إذا ترملت أو طلقت ولا ذرية لها، وفي هذه الحالة تعود إلى بيت أبيها لتأكل من عنده.[4]

«فقال يهوذا لثامارا كنته: "بما أنك أرملة أقيمي في بيت أبيك حتى يكبر شيلة ابني»[5]

«ولكنها إذا صارت أرملة أو مطلقة ولا نسل لها ورجعت إلى بيت ابيها كأيام صباها فتأكل من طعام أبيها الذي لا يأكل منه غير الكاهن»[6]

[1] سوزان السعيد يوسف، المرجع السابق، ص82
[2] أبو الحسين أحمد ابن فارس، المرجع السابق، ج5، ص454، 455
[3] محمد بن علي ابن القاضي بن محمد صابر الفاروقي التهانوي، المرجع السابق، ص1721
[4] ألفت محمد جلال، المرجع السابق، ص111
[5] التكوين (38 : 11)
[6] اللاوين: (22: 13)

وما تعنيه هذه النصوص أنها تعيش في كنف أبيها فيلزم بالإنفاق عليها وإعالتها كما كان ملزما بذلك قبل زواجها.

كما تجب النفقة أيضا في حالة الأرصاد الشرعي، ونعني بذلك امرأة الأخ حين وفاة زوجها يكون معيلها الشرعي اخ زوجها إلى أن يرتبط بها نهائيا.

أما أحكام المرأة وكيفية أدائها وتقديرها وانقضاءها وسقوطها، فلم يرد ذكرها في التوراة ولا العهد القديم وإن كانت قد نظمت فيما بعد. هذا وقد عرضت نصوص التوراة بعض الالتزامات الواجبة على الاب إيزاء ابنتهن والزوج حيال زوجته، فتبين منها أنه على الزوج أن يفي بما التزمت به المرأة وقد ورد ذلك في سفر العدد.[1]

«أية امرأة نذرت نذرا للرب وألزمت نفسها شيئا وهي صبية في بيت ابيها، فسمع أبوها نذرها وما التزمت نفسها به وسكت لها، ثبت جميع نذورها وكل ما ألزمت نفسها به وإن نهاها أبوها عند سماعه ذلك فكل نذورها والتزاماتها لا تثبت والرب يسامحها أن نهاها أبوها»[2]

وهذا يعني ان المرأة إذا نذرت نذرا للرب والتزمت بلازم في بيت أبيها وسمع أبوها نذرها والازم الذي ألزمت نفسها به فإن سكت ولم يقل شيئا ثبت لها ذلك، وإن لم يسكت ونهاها عن ذلك يوم سماعه لها فكل نذورها والتزاماتها التي ألزمت نفسها بها لا تثبت.[3]

«وإن تزوجت زهي مرتبطة بنذر أو بقول ألزمت به نفسها فسمع زوجها ذلك وسكت لها عند سماعه به ثبت نذورها والتزاماتها، وإن نهاها فسخ نذرها والقول الذي ألزمت به نفسها والرب يسامحها، ونذر الأرملة والمطلقة والتزاماتها ثابت عليها»[4]

وقد حثت بعض الأحكام الشرعية على الحث على اليتيم والأرملة في أكثر من موضع في التوراة.

---

[1] الفت محمد جلال، المرجع السابق، 111

[2] العدد (30: 4-6)

[3] ألفت محمد جلال، المرجع السابق، ص111

[4] العدد (30 : 7-10)

«إذا حصدت حصادك في حقلك فنسيت حزمة في الحقل فلا ترجع لتأخذها دعها للغريب واليتيم والأرملة، فيباركك الرب إلهك في جميع أعمال يديك»[1]

المبحث الثاني: الحقوق المالية للمرأة في القرآن

كانت المرأة قبل الإسلام، لا تملك من أمرها شيئا، فكانت سلعة تباع وتشترى تحرم من أبسط الحقوق، تحرم من الميراث ومن التصرف في مالها، وكان المهر من حق ولي أمرها بمعنى لم يكن لها كيان مالي أو حق مالي مستقل.

فجاء الإسلام ليعطي المرأة الحق في الميراث الشرعي، وأن تباشر المعاملات الاقتصادية والمالية المشروعة كإبرام العقود والإجارة والهبة والوصية، وحق التملك وحق الصداق، وأن تزكي مالها وأن تتصدق به، وذلك في إطار قواعد وأحكام الشريعة، ونصوص القرآن خير شاهد على ما تتمتع به المرأة المسلمة من الحقوق، وسنتحدث عن بعض هذه الحقوق المالية للمرأة المذكورة في القرآن، وسنقتصر على أصول هذه الحقوق وهي: الميراث، والنفقة والمهر.

المطلب الأول: حق المرأة في الميراث

الميراث نظام جاءت به الشرائع السماوية، ودرجت على نحو منه الأعراف الوضعية وتبعهم في ذلك عرب الجاهلية الذين كان الميراث عندهم مبنيا عن العرف المتبع. والمرأة كانت ممن أخذت منها الحقوق على مر هذه العصور، إذ كانت في الجاهلية لا ترث بل تورث كما تورث الدابة والمتاع وكذلك الحال بالنسبة للديانات الأخرى، أما حال المرأة في الشرع الإسلامي فقد أقر لها حقها في الميراث وأزال عنها ظلم الجاهلية، وظلم الديانات الأخرى.

واهتم القرآن بالمرأة فورد أن سبب نزول آيات المواريث بصفة عامة كان بسبب النساء ولأجلهن، فنجد آيات القرآن أثبتت حق المرأة في الميراث أما كانت أو أختا أو زوجة أو ابنتا.

أولا: آيات القرآن التي تدل على ميراث المرأة:

جاء التوريث في القرآن في أربع مواضع من سورة النساء وهي تعتبر أصول التوريث:

[1] التثنية(24: 19-22)

1_ 7 8 ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ ﴾[1]

2_ 7 8 ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ﴾[2]

3_ 7 8 ﴿ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۙ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾[3]

[1] النساء الآية {07}
[2] النساء الآية {11}
[3] النساء الآية {12}

4_ 7 8 ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [1]

ثانيا: أحكام ميراث المرأة من الآيات:

الله أثبت حق الميراث وفصل في أحكامه وأثبت ميراث المرأة.

فالميراث: هو انتقال ملكية الشيء من انسان إلى آخر، وهي الحصص المقدرة في كتاب الله وسنة نبيه للوارثين [2] والملكية هذه تنتقل للشخص سواءا أكان رجلا أو امرأة وهذا ما أثبتته الآيات بذكرها نصيب المرأة أيضا. فلم تستثنى المرأة، ففصل الله تعالى في حقها في الميراث باختلاف موقعها في الأسرة، وفصله من عدة نواحي:

_ الله سبحانه وتعالى أقر في آياته ذكر النساء بعد الرجل فلم يذكر سبحانه وتعالى للرجال نصيب وللنساء نصيب ، وذلك للاعتناء بأمرهن ، والإيذان بأصالتهن في استحقاق الإرث وإبطال حكم الجاهلية من عدم التوريث ،وهذه قاعدة عامة لأصل التوريث في الإسلام ، وهي قاعدة أن الرجال لا يختصون بالميراث وحدهم ، بل للنساء معهم حظ مقسوم ونصيب مفروض سواء أكان قليلا أم كثيرا وقوله تعالى "نصيبا مفروضا" فبالرغم من أن نصيب المرأة جاء في الآية وللنساء نصيب إلا أن الله تعالى كرر ذكر هذا النصيب مع توكيده بكلمة "مفروضا " لإزالة أي لبس ولإثبات هذا الحق ثبوتا قطعيا [3] وهو الحق في الميراث للمرأة.

[1] النساء الآية {176}

[2] أحمد محي الدين العجوز، الرجع السابق، ص10-بتصرف-

[3] انظر، نوال بنت عبد العزيز، حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، الطبعة الأولى،1426 هـ، 2002م، ص 556

_ كما أثبت القرآن حق الأم في الإرث في الآية الحادية عشر من سورة النساء، فالآية تنص على أن للأم نصيب من الإرث، ويتغير هذا النصيب حسب وجود الولد والإخوة، فهو مقدار محدد شرعا، وحق لها [1]

_ وأثبت حق الزوجة في الآية الثانية عشر من سورة النساء كما تقدم، فالآية الكريمة نصت على أن للزوجة الربع من ميراث زوجها إذا لم يكن للزوج ولد ن ويكون نصيبها الثمن إذا كان له ولد سواء أكان هذا الولد منها أم من غيرها، فدل هذا على حق الزوجة أيضا في الميراث [2]

_ وأثبت حق الأخت في نفس الآية وفي الآية 176 كما تقدم، فدلت الآيات على أنه للأخت حق في الميراث، ويتغير هذا الحق حسب وجود الفرع الوارث، أو الإخوة والأخوات من الأبوين أو من الأب [3]

_ كما أثبتت الآيات حق البنت في الآية الحدية عشر من نفس السورة، فلفظ أولادكم وقع عاما يشمل الذكور والإناث، وفي هذه الآية يأمر الله تعالى في شأن توريث الأولاد أن يكون للذكر مثل حظ الانثيين، وإذا كان الموروث واحدة فنصيبها النصف، وإذا كان الوارثان بنتان فأكثر حقهن أن يأخذن ثلثي ما ترك، وهذه فريضة من الله في حق البنت يجب اتباعها.[4]

وتدل كذلك أن بنات الابن يرثن للذكر مثل حظ الأنثيين بشرط عدم وجود أولاد الصلب، فقد أجمع أهل العلم أن بنات الابن بمنزلة البنات.[5]

كما أبانت الآيات أنه قد يكون لها كل الإرث، وذلك في حالة انفرادها، حيث يكون لها جميع المال سواء كانت أما أم أختا، وتارة يكون لها النصف، كما لو انفردت وليس معها أخ فلها النصف، فهو حظ جزيل وعطاء وفير، وتارة يكون للاثنين أو أكثر الثلثان كما لو انفردت بدون أخ.[5]

---

[1] سمي هقي، الحقوق المالية للمرأة في الشريعة الإسلامية، مذكرة ماستر، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، إشراف: فريد حايد، 1435هـ-2015م، ص56

[2] عبد الرحمان بن كمال جلال الدين السيوطي، الدر المنثور في التفسير المأثور، دار الفكر، لبنان، بيروت، د: ط، 1432هـ، 2010م، ج2، ص448

[3] شمس الدين محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج على معرفة ألفاظ المنهاج، تحقيق: نصرالدين تونسي، القدس للنشر، الطبعة الأولى، 1432هـ، 2012م، ج4، ص509

[4] انظر، سمية هقي، المرجع السابق ص57

[5] انظر، أيمن أحمد محمد نعيرات، المرجع السابق ص 157،158

نستنتج مما سبق:

أن ميراث المرأة حق مالي فرضه الله تعالى من فوق سماوات لحفظ المرأة وضمان عيشها سواء أكانت أما زوجة أو أختا أو بنتا، وقد بينت الآيات القرآنية ذلك وفرضت لكل منهن مقدارها حسب موقعها وحاجتها، فالأنصبة في نظام الميراث الإسلامي لا تتوزع على أساس من الذكورية والأنوثة، وإنما تتوزع تبعا لحجم المسؤولية والحاجة لكل جنس فالله تعالى أعطى للمرأة حقها في الميراث على أساس هاته الحاجة. كما وجدنا أن هناك حالات تورث فيها المرأة مثل الرجل وحالات أقل منه، وهذا كله من عدل الإسلام وإعطائه الحقوق حسب المسؤوليات.

المطلب الثاني: حق المرأة في المهر.

تميزت الشريعة الإسلامية عن غيرها بتكريم المرأة، ففرضت على الرجل أن يدفع مهرا لمن أراد أن يقترن بها، وجعلته حقا من حقوقها المالية، تتصرف به كيف تشاء ويحضر على الرجل أيا كان أن يأخذ منه شيئا دون رضاها، وأقرت شريعة الإسلامية المهر في القرآن الكريم وألزمت به الرجل الزاما. باعتبار المال الذي تستحقه الزوجة على زوجها، ورمز لإعزاز المرأة والرفع من شأنها.

أوّلا: آيات القرآن التي تدل على حق المرأة في المهر:

1_ 7 8 ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ٤ ﴾[1]

2_ 7 8 ﴿ ۞ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٢٤ ﴾[2]

[1] النساء الآية {04}

[2] النساء الآية {24}

فهاتين الآيتين دليل على وجوب دفع المهر للزوجة على زوجها، وأن يكون ذلك بطيب نفس منه من غير تنازع [1]

ثانيا: الحكمة من تشريع المهر:

والحكمة من مشروعية المهر أن بذله للمرأة علامة على صدق رغبة الرجل فيها ن وتكريمه إياها، وفيه تعظيم أمر النكاح وإعلاء شأنه.[2]

وجعل الله عز وجل الصداق للنساء على الأزواج دون العكس ليكون ذلك موافقا لطبيعة الأشياء وفطرتها ومناسبا لوظيفة كل من الرجل والمرأة، فالرجل يبذل، والمرأة تبذل، ولكن البذل يختلف، فبذل الرجل مهر وانفاق، وحماية للبيت من الخارج، وبذل المرأة تربية وأمومة ، وحسن رعاية من الداخل [3]وهو أيضا ضمان للمرأة إذا ما تخلى عنها الرجل وتركها بلا معين ولا نفقة ، فيكون لها عونا في حياتها وصونا لكرامتها، فهو ضمان للمرأة من وجه ومن وجه آخر هو وازع للرجل عن التسرع بالطلاق وتفتيت الاسرة عند اول صدمة ، فيبعث التروي في نفس الرجل لما يستلزمه التسرع من تكاليف وأعباء ، وليس المهر ثمن للمرأة بل هو عنوان لإكرامها ، ودليل إقدام الرجل على البذل من أجلها .[4]

ولذلك يقول تعالى: "نحلة " وهي في اللغة العطاء الذي لا يقابله عوض، بل في الحقيقة هذا العطاء أنه يكون آية من آيات الود، وبرهانا من براهين الحب لذات المرأة، وسبب من أسباب صلة القرابة وتوثيق المودة والرحمة[5]

ثالثا: أنواع المهر: وللمهر نوعان:

1_مهر مسمى: وهو ماسمي في العقد، أو بعده بالتراضي بأن اتفق عليه صراحة العقد، أو فرَضه الحاكم لعموم 7 8 ﴿ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ [6]

---

[1] أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، المصدر السابق، ج3، ص181

[2] سمية هقي ، المرجع السابق ص71

[3] الصادق الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ،1426هـ، 2006م، ج3، ص580

[4] سالم بن عبد الغني الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، دار ابن حزم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى،1423هـ، 2002م، ص451،452

[5] انظر: عبد القادر شيبة محمد، حقوق المرأة في الإسلام، الطبعة الأولى، رياض،1431هـ، 2010م، ص22،23

[6] البقرة الآية {237}

ويعد من المهر المسمى في العقد ما يقدمه الزوج عرفا لزوجته قبل الزفاف أو بعده، والأصل في مقداره أن يكون حسبما اتفق عليه عرفا عقد النكاح، فلم تحدد الشريعة مقدار مهر المرأة بل كل ما كان مالا جاز أن يكون صداقا [1]

2_ **مهر المثل:** وهو المهر الذي يساوي مهر نظيرات المرأة المقصودة بالنكاح، أو المنكوحة من قريباتها أو غيرهن من النساء الاتي يماثلنها في الصفات المعتبرة في النكاح.[2]

فالمهر حق مالي للمرأة، ولم يحدد الحد الأعلى أو الأدنى للمهر في الشريعة الإسلامية فيجوز بأي مقدار مهما بلغ.

نستنتج مما سبق:

أنه في كل الحالات الغرض الأسمى من الصداق، هو تكريم لذات المرأة وتقدير لها، فرضه الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله حق للمرأة وعنوان لبداية مودة ومحبة تستمر لتكون في حياتها الزوجية.

المطلب الثالث: حق المرأة في النفقة

لقد رتب الله تعالى للزوجة حقوقا بناءا على مقتضى عقد الزواج وبين ذلك في آياته بالتزام الزوج بالنفقة عليها، وما نحن الآن بصدد ذكره هو النفة الزوجية التي هي من الحقوق المالية الثابتة لزوجة على زوجها، فهي إنفاق الزوج على زوجته ما يكفيها وما تحتاج إليه من أكل وملبس ومسكن، وهي واجبة على الزوج وسوف يتم بيان ذلك فيما يلي:

أولا: آيات القرآن التي تدل على حق الزوجة في النفقة:

1_ 7 8 ﴿ وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [3]

[1] انظر، وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، 2007م، ج7، ص262،261

[2] انظر تقي الدين أبي بكر محمد الحسيني، كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي، دار الخير، دمشق، الطبعة الاولى، 1994م، ج2، ص581

[3] البقرة الآية {233}

المراد "بهن "الزوجات في حال بقاء النكاح لأنهن المستحقات للنفقة والكسوة، فالزوجة تستحق النفقة والكسوة أرضعت أم لم ترضع. [1]

2_ 7 8 ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾[2]

تدل الآية على وجوب نفقة الزوجة لأنها من الفرض.[3]

3_ 7 8 ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾[4]

تدل الآية على أمر الزوج بالإنفاق في يساره واعساره.[5]

4_ 7 8 ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [6]

أمر الله بنفقة المطلقة المعتدة، والعدة أثر من آثار النكاح، فإذا وجبت النفقة للمعتدة وجبت للزوجة التي في صلب النكاح من باب أولى، والمعنى على قدر ما يجده أحدكم من السعة والمقدرة، والأمر بالإسكان هو أمر بالإنفاق. [7]

---

[1] القرطبي، المصدر السابق، ج4، ص،207

[2] الأحزاب الآية {50}

[3] علي محمد بن حبيب الماوردي، الحاوي الكبير، تحقيق علي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ،1414هـ،1994م، ج11، ص414

[4] الطلاق الآية {07}

[5] سمية هقي، المرجع السابق، ص29

[6] الطلاق الآية {06}

[7] علاء الدين أبو بكر مسعود الكساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: علي محمد معوض، عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ، الطبعة الأولى ،1418هـ، 1997م،ج5،ص109

5_7 8 ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾[1] فمن أسباب استحقاق الرجل للقوامة على المرأة هو انفاقه عليها.[2]

فهذه الآيات دلت على وجوب النفقة على الزوجة، وهو حق مالي لها على زوجها. فالنفقة هي واجبة على الزوج نحو زوجته فقيرة كانت أو غنية لأنها حكم من أحكام العقد الصحيح الذي ثبت وجودها في الكتاب[3].

ثانيا: الحكمة من تشريع النفقة:

أما عن الحكمة من تشريع الله للنفقة على المرأة فإن المرأة بطبيعتها الشرعية والعرفية محبوسة لمصلحة الزوج بعقد النكاح، وكذلك تربية الأولاد ورعايتهم، ولذلك قيدت حركتها خارج بيتها عن العمل إلا برضى الزوج مما يجعلها في حاجة ماسة لكفاية مؤونتها، فجاء الشارع ليجعل هذا الأمر على الزوج مقابل هذه الخدمة[4].

ثالثا: مقدار النفقة:

أما عن مقدار النفقة فذهب رأي من الفقهاء أن مقدار النفقة غير مقدر شرعا، وأن ذلك راجع إلى ما يقتضيه حال الزوج، وحال الزوجة ن وأن ذلك يختلف باختلاف الأمكنة والازمنة والأحوال. ويراعى في مقدار النفقة حال الزوج من اليسر والعسر مهما كانت حالة الزوجة، ويصح أن تكون النفقة عينا من طعام وكسوة ومسكن ونحو ذلك، ويصح أن تدفع قيمتها نقدا تشتري به ما تحتاج إليه، ويصح أن تفرض النفقة سنوية أو شهرية أو أسبوعية أو يومية، حسب حال الزوج سيرا أو عسرا، ودين النفقة يعتبر دينا صحيحا في ذمة الزوج لزوجته لا يسقط إلا بأدائه للزوجة أو إبراء الزوجة منه [5]

---

[1] النساء الآية {34}

[2] أيمن أحمد محمد نعيرات، المرجع السابق، ص174

[3] انظر الرافعي، المرجع السابق، ص476

[4] أيمن محمد نعيرات، المرجع نفسه، ص31

[5] محمد التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى ،1430هـ، 2009م، ج4، ص155،156

كما حدد الشارع نفقة المطلقة التي كان طلاقها رجعيا فلا خلاف في وجوب النفقة والسكنى والكسوى ما دامت في العدة لأنها في حكم الزوجات [1] 7 8 ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ [2]

كما تجب النفقة للزوجة مطلقا حيث تشرك في ذلك الكتابية مع المسلمة في استحقاق النفقة وغيرها من حقوق الزواج سواء كانت الزوجة أثناء الزواج فعلا أم في العدة لاشتراكها في رابط الزوجية.[3]

نستنتج مما سبق:

أن الإسلام ضمن للمرأة حقها في النفقة وذكر ذلك في آيات القرآن الكريم فأوجب النفقة للزوجة على الزوج في جميع مراحل حياتها، فالزوجة تجب لها النفقة حتى لو كانت غنية، فالنفقة من أصول حقوق المرأة المالية الذي شرعه الله سبحانه وتعالى لها.

المبحث الثالث: مقارنة بين الحقوق المالية للمرأة في كل من التوراة والقرآن

في هذا الفصل سنتعرض إلى مقارنة الحقوق المالية للمرأة كما جاءت في التوراة مع حقوقها المالية في القرآن وذلك من خلال دراستنا مسبقا لأهم هذه الحقوق، لبيان الفرق في إعطاء هذه الحقوق في كل كتاب وليتضح لنا أكثر من أعطاها حقوقها كاملة ومن أجحف في حقها.

المطلب الأول: الفرق بين ميراث المرأة في التورتة والقرآن

إن نظام الإرث في التوراة بالنسبة للمرأة اليهودية مر بمرحلتين، فقد كان في أول الأمر يحرم المرأة من الميراث بشكل كلي سواء أكانت اما أو زوجة أو ابنة او اختا، وصارت فيما بعد حالة تمكنها من الإرث وهي عدم وجود أولاد ذكور للمتوفي، ففي هذه الحالة ترث الابنة فقط، وكان ذلك بسبب قصة بنات صلحفاد كما ذكر في التوراة، ومما يتضح لنا من هذا النظام أنه نظام بدائي جائر غابت عنه العدالة الإلهية أدخلوا فيه الاستبداد الرجالي وهضم حق المرأة المالي في الميراث فلا أم ترثن.

---

[1] انظر عبد الله الطيار عبد المطلق، محمد الموسى، الفقه الميسر، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ،1432هـ، 2011م، ج4، ص110،111

[2] البقرة الآية{228}

[3] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى، من :1404،1427، ج7، ص114

فالأم في تشريعهم مظلومة للغاية بصفتها لا ترث في أي حالة من الأحوال، فالتركة عندهم توزع بدون اعتبار لها.

والزوجة أيضا ليس لديها أي نصيب في الميراث مهما كان فبمجرد موت الزوج تصبح محرومة الحقوق وليس لها نصيب مما ترك يتقاسم الأبناء والأعمام التركة وهي تبقى مجهولة المصير[1].

وكذلك الحال للأخوات فلا نصيب لهن مع وجود الإخوة وكذاك العمات لا نصيب لهن مع وجود الأعمام.

أما القرآن فقد أقرت آياته للمرأة نصيبها في الميراث، فكان سبب نزول آيات المواريث إجمالا بسببهن أي من أجل الإقرار بحقهن ونصيبهن ولكيلا يظلمن.

_ ذكر نصيب المرأة المفروض في الميراث مع نصيب الرجل المفروض، فلم يختص الرجل وحده بالميراث.

_ اعتنت آيات القرآن بالأم وأعطتها حقها ونصيبها في الميراث والنصيب المفروض في كل الحالات أي بوجود الأولاد وبعدم وجودهم.

_ كما حظيت الزوجة أيضا بالنصيب المفروض في القرآن، وخصص لها مقدارها، وهذا حفظ لها طول حياتها، فنصيبها يعززها ويجعلها كريمة آمنة.

_ومنحت الأخت أيضا نصيبها مع إخوتها فكان لها مقدارها المخصص.

_ كما جاءت الآيات مبينة لنصيب البنت في الإرث وحتى نصيب بنات الابن وذلك وفق ضوابط وشروط محددة يعطى فيها كل حسب موقعه بلا زيادة أو نقصان.

_ حق المرأة في الميراث قد يكون مساويا لنصيب الذكر، وقد يزيد عليه ولكن الأعم الأغلب أن يكون نصيبها على النصف من نصيب الذكر إذا كان في درجتها أو أقل منه للموازنة بين ما يملكه الرجل وما تملكه المرأة، فهو معلوم من وضعها الخاص من ناحية المهر والنفقة.

لقد عاملت آيات القرآن المرأة معاملة كريمة على خلاف الاجحاف في حقها في التوراة، فالقرآن الكريم أنصف المرأة بما لا تجد له مثيلا، حدد نصيبها سواء أقل أو كثر حسب درجة قرابتها للميت، فأعطاها حقها كالرجال نصيبا مفروضا، وكفى هذا الانصاف للمرأة حين قرر القرآن مبدأ المساواة في

[1] انظر، صابر أحمد طه، نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام، المرجع السابق، ص179

الاستحقاق بينها وبين الرجل، ولم يأت مجاوزا بل بين مبدأ العدالة، فالمرأة غمرت برحمة الله عليها رحمته ردت لها اعتبارها وقوتها رحمة راعت ضعفها وطبيعتها[1].

المطلب الثاني: الفرق بين مهر المرأة في التوراة والقرآن

مهر المرأة اليهودية هو ما يقدمه الخاطب لوالد خطبته قبل الزواج وفي هذه النقطة يظهر لنا أنه ليس للمرأة أي تصرف فيه إن لم يأذن الاب بذلك بل إن أراد هو فيستطيع التصرف فيه كيفما شاء دون العودة إليها من الأساس فبذلك يكون المهر للأب بشكل غير مباشر.

نجد أن بعض الفرق اليهودية يقسمون المهر إلى قسمين: مقدم ومؤخر أي جزء يعطى قبل الزواج وجزء يعطى في حالة ما إذا طلقت الزوجة أو ترملت لكن بعض الفرق الأخرى لا يعترفون بالمؤخر ويعطون المهر على دفعة واحدة قبل الزواج في فترة الخطوبة.

من التمييز الواضح الحاصل في التشريع التوراتي مهر البنت البكر العذراء ومهر المرأة الثيب فهما غير

متساويان البتة بل إن مهر العذراء عندهم يكون ضعف مهر الثيب وهذا لا يدل إلا على قصر تشريعاتهم وعنصرية أحكامهم.

نرى أيضا أن المهر أن يكون نقدا بل يستطيع والد الزوجة أيضا ان يشرط في المهر أن يكون خدمة من الخاطب له أو مجموعة اعمال يقوم بها من أجله.

نجد ان مقدار المهر عند اليهود محدد فالبنت العذراء لها سبعة وثلاثون درهما من الفضة وأما غير العذراء فيكون لها نصف ما ذكر[2].

أما الشريعة الإسلامية فقد جعلت المهر للمرأة حقا مالي لا يمكن لأحد أن يسلبه منها أو يتصرف فيه دون رضاها، تتصرف به كسائر الأموال الأخرى وهو خاص بها.

_ إن مؤخر صداق المرأة لا يصدق إلا بإبرائها هي ويجب على الزوج اداؤه، ولا تبرا ذمته منه. وإذا توفي قبل الأداء فيجب على الورثة أداؤه للزوجة قبل تقسيم التركة.

_ ضمن القرآن للمرأة المهر حتى ولو كانت غنية.

[1] سمي هقي، الحقوق المالية للمرأة في الشريعة الإسلامية،ص56
[2] انظر، سوزان السعيد يوسف، المرأة في الشريعة اليهودية حقوقها وواجباتها، المرجع السابق، ص85

_ اعتبرت آيات القرآن أن المهر عطاء بمثابة رمز للود بين الزوجين وبرهانا للحب والتقدير بينهما.

وهذا كله من عطاء الله وكرمه ورحمته لذات المرأة[1].

المطلب الثالث: الفرق بين نفقة المرأة في التوراة والقرآن

_نفقة المرأة في الديانة اليهودية تحصل عليها في حالة ما إذا كانت البنت قاصرا لم تصل سن الرشد بعد وهنا واجب على الأب أن ينفق عليها إلى أن تتزوج، فالنفقة عندهم تقتصر على البنت وحدها.

_أما المرأة المتزوجة فلزوجها النفقة عليها لكن بشرط ألا تكون تعمل أو عاصية لأوامره وسيئة الطباع مع أهله في هاته الحالات تسقط عليها النفقة.

_ ليس للأخت عندهم في التشريع أي حق في نفقة الأخ أو الابن وهذا ما يوضح عجزهم عن الاعتناء بالمرأة.

_ المرأة الارملة عندهم تبقى بلا معين إن لم تجد أخا لزوجها فلا نفقة عليها.

_كذلك الحال للمطلقة فلا تجب لها نفقة تعينها ولا أي عوض أو معين في حياتها.

_ في تشريعهم ليس للمرأة أي حق في النفقة إن غيرت ديانتها أو ارتدت[2].

_ أما في الشريعة الإسلامية فقد حفظ للمرأة حقها في النفقة واعتبر حق من حقوقها المالية، وقد ضمن لها هذا الحق في جميع مراحل حياتها، فالزوجة تجب لها النفقة حتى ولو استغنت بمالها.

_ نجد أيضا أن آيات القرآن اهتمت بنفقة المرأة وجعلتها واجبة على الزوج على خلاف التوراة.

_ جاء من التشريع أن تخلف الزوج عن النفقة يعتبر دينا عليه لا تبرأ ذمته إلا بها تجب النفقة على المرأة سواءا كانت أما أو أختا أو زوجة او ابنة.

_كما أن التشريع الإسلامي أوجب النفقة على الزوجة مطلقا وحتى وغن كانت كتابية سواء كانت أثناء الزواج أم في العدة.

_ ولم يستثني أيضا حق المرأة المطلقة أيضا وهذا كله من رحمة الله للمرأة[3].

[1] انظر، سالم الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين، المرجع السابق، ص448، 450، 500
[2] انظر، الفت محمد جلال، المرجع السابق، 111
[3] انظر، علي محمد بن حبيب الماوردي، الحاوي الكبير، المصدر السابق، ص414

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله على ما أتم وأنعم الحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا أن ووفقنا لإتمام هذه المذكرة وبعد:

فهناك جملة من النتائج والتوصيات توصلنا إليها من خلال البحث في هذا الموضوع وهي على النحو التالي:

أولا: النتائج

1_ إن الإسلام سبق كافة الشرائع في السماوية والوضعية في ابراز شخصية المرأة والاعتناء بها في قرآن يتلى آناء الليل والنهار.

2_ إن احترام المرأة وامتهانها مرجعه حتما للمصار الدينية المقدسة والذي يفرض ألوهيتها وصدقها.

3_ لم يتعرض أي كتاب مقدس لمخازي المرأة وعيوبها مثلما عرضت التوراة، ولذلك استحى علماء التوراة من تدريسها للنساء.

4_ إن القرآن الكريم قام على أساس من العالمية والشمولية التي تخاطب كلا حسب عمله، فهو كلام رحيم مقتدر ولس كلام بشر.

5_ القرآن الكريم كلام الله الذي ذكر فيه أنبياءه ومعجزاتهم وكرم نسائهم على وقوفهم مع الحق ومن أعرض عن الحق نال جزاءه.

6_ التوراة أحط من صورة المرأة في المجتمع اليهودي ونسب الخطيئة الأولى لحواء وحملها ذنوب البشر.

7_ الإسلام هو الدين الوحيد الذي حفظ للمرأة حقوقها وراعا نفسيتها ورحم ضعفها وحاجتها.

8_ الله تعالى أعطى للمرأة في كتابه العظيم حقوقا مالية وصانها بما يكفل لها العيش بكرامة وأمان.

9_ لقد أجحفت النصوص التوراتية في إعطاء المرأة لحقوقها المالية، وابتعدت كل البعد عن العدالة الإنسانية.

10_إن التمييز بين بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق تفتضيه الوظيفة التي خصصتها الفطرة السليمة لكل منهما، فالله تعلى فرق بين الوظيفة والإختصاص وساوى بينهما في الإنسانية والتكريم.

11_ حرص الله تعالى على توثيق رابطة الزواج بالعديد من الروابط مثلك النفقة، والنفقة والميراث وغيرها من الحقوق التي تحفظ المرأة.

12_ للمرأة حقها ونصيبها من الميراث لا يجوز هضمه أو الانتقاص منه لأن الله تعالى فرضه وأقر نصيب كل واحد في كتابه العزيز.

13_ المهر في التشريع الإسلامي حق من حقوق المرأة المالية، هو مال من أموالها الخاصة لها الحق في التصرف في كما تشاء.

14_ جعلت التوراة المهر في يد وليها إن شاء أعطاه إياها وغن شاء استخدمه هو وهذا يخاف أنه حق مالي فرض لها.

15_ تعتبر النفقة حق من حقوق المرأة المالية، وقد ضمن الإسلام لها هذا الحق في جميع مراحل حياتها، فالزوجة تجب لها النفقة، والمطلقة تجب لها النفقة وهذا كله من رحمة الله لها.

16_ جعلت التوراة النفقة من حق البنت فقط وحرمت الباقيات.

17_ أعطى الإسلام للمرأة العناية وأكسبها السعادة بتوفير حياة هنيئة مستقرة في جميع مراحل حياتها، وهي رضيعة وصبية وزوجة وأم وأرملة ومطلقة، بحيث سخر لها حقوقا تكفل حاجتها وتضمن عيشها.

ثانيا: التوصيات:

نظرا لقضية المرأة التي صارت الشغل الشاغل للبعض، حيث استخدمتها ذريعة لمواجهة الإسلام وإعطاء الشبه الزائفة، فإن هذه القضية من أعظم تحديات العصر التي تواجه البشرية. فإننا نوصي بنا يلي:

1_ العمل على ابراز تفوق الإسلام على سائر الديانات السماوية وخاصة الشريعة اليهودية بدحض شبههم حول الإسلام والرجوع إلى نصوصهم الدينية التي فيها ظلم لقضية المرأة وحقوقها.

2_ العمل على تثقيف المرأة بالأفكار الإسلامية وتوعيتها وتثقيفها مما يحاك ضدها.

3_ حث طلاب العلم الشرعي وخاصة طلاب الدراسات العليا للبحث في موضوعات ذات الصلة بقضية المرأة وحقوقها وعدالة الإسلام ودحض شبه الغير والدعوى على الرجوع إلى النصوص الدينية للوقوف على من أنصف المرأة ومن ظلمها لبيان عدالة الإسلام على غيره من الديانات.

4_نوصي بالعمل على نشر موقف الإسلام من المرأة عالميا لدحض الشبه التي تنفي عدله في المساواة بين الرجل والمرأة.

5_ ونهمس في أذن كل زوج أن يعامل زوجته بكرامة وحكمة عمل بقول الله تعلى واقتدءا بالنبي صلى الله عليه وسلم، وأن يخاف الله في اخذ حقها، وأن يحاسب نفسه قبل أن يحاسبه الله.

فلا جناح للذكر والأنثى إلا برجوع كل منهما لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقيامه بواجباته وستأتيه حقوقه تبعا فكل حسب قدته ومسؤوليته، وليحذروا كل الحذر من مخالفة أوامر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لأن في مخالفته الغواية والضلال، ولتعلم المرأة أن الإصلاح منها، فهي مربية الرجل وحاضنته، فلتزرع فيه تعاليم الدين الموصى بها على اختلاف درجة قرابتها لتقطف حقوقها كاملة.

الفهارس العامة

1_ فهرس الآيات القرآنية:

سورة البقرة.

الآية	رقم الآية	الصفحة
{ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما رغدا}	19-25	38
{وقلنا يا آدم اسكن انت وزجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما}	35-38	37
{ولهن مثل الذي عليهنّ بالمعروف}	228	17-70
{والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين}	233	68
{وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة}	237	67

سورة آل عمران.

الآية	رقم الآية	الصفحة
{إذ قالت امرأة عمران ربي غني نذرت لك ما في بطني محررا فتقبل مني}	35-37	43

سورة النساء

{يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها}	01	17
{وآتوا النساء صدقاتهن نحلة}	04	66
{للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون}	07	63
{يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين}	11	63
{ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد}	12	63
{والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم}	24	66
{الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض}	34	69
{إذ قالت امرأت عمران}	35_37	43

{يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة}	176	64

سورة المائدة.

{إنّا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور}	44	21
{ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة}	75	43

سورة الأعراف

{ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين}	84_80	49_47

سورة هود.

{حتى إذا جاء أمرنا وفار التنور قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين}	40	46
{ولقد جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى قالوا سلاما قال سلام}	74-69	41
{قال لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد}	84-80	48

سورة الحجر.

{قال فما خطبكم أيها المرسلون قالوا إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين}	74-57	48

سورة مريم.

{قال إني عبد الله}	30	45
{واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا}	33-16	44

سورة طه.

{ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما}	115-133	38

سورة المؤمنون.

{وأوحينا إليه أن اصنع الفلك بأعيننا ووحينا}	27	27
{وجعلنا ابن مريم وأمه آية وآويناهما إلى ربوة ذات قرار ومعين}	50	44

سورة الروم.

{ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها}	21	18

سورة الأحزاب.

{يا أيها النبي إنا أحللنا إليك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن}	50	68

سورة الزمر.

{خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها}	06	39

سورة الذاريات.

{هل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين}	24-30	41

سورة الطلاق.

{أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضارهن لتضيقوا عليهن}	06	69

{لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله}	07	69

سورة التحريم.

{ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأت نوح وامرأت لوط}	10	47
{ومريم ابنت عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا}	12	44

سورة المسد.

{وامرأته حمالة الحطب في جيدها حبل من مسد}	05-04	49

2_ فهرس الأحاديث.

الحديث	الصفحة
«لولا بنوا اسرائيل لم تخنز اللحم ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها»	39
«استوصوا بالنساء خيرا فإن المرأة خلقت من ضلع»	40

3_ فهرس الأعلام.

العلم	الصفحة
عمر ابن الخطاب	8
عبد الله ابن عباس	44
مصطفى الزرقا	53
السنهوري	53

5_ قائمة المصادر والمراجع.

1_ القرآن الكريم.

2_ التوراة.

كتب الحديث:

1_ صحيح البخاري، البخاري، دار الآفاق العربية، الطبعة الأولى.

كتب التفسير:

1_ التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، التوفيقية للطباعة، القاهرة، مصر

2_ التسهيل لعلوم التنزيل، الغرناطي، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، الطبعة الرابعة، 1414هـ،1999م.

3_ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق مجدي محمد سرور وسعد باسلوم، دار البيان العربي، الطبعة الأولى، 1429هـ،2008م.

4_ الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، دار الفكر، لبنان، بيروت، 1432هـ، 2010م.

5_ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيوب الاقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

6_ تفسير ابن جزي، جزي الكلبي، دارا لتراث العربي، بيروت.

7_ تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، دار التراث العربي، بيروت.

8_ تيسير الكريم في تفسير كلام المنان، السعدي، تحقيق عبد الرحمان بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة ، بيروت لبنان،الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002م.

9_ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق بشار عواد معروف وعصام فارس الحرشانين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1415هـ،1994م.

10_ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الاندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى،1413هـ،1994م.

المعاجم:

1_ القاموس الجديد للطلاب، علي بن هادية الجيلاني، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائري، الطبعة السابعة، 1411هـ،1991م.

2_ القاموس المحيط، الفيروزأبادي، الطبعة الأولى،1430هـ،2009م.

3_ المعجم الوسيط، شوقي ضيف، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الخامسة، 1436هـ،2011م.

4_ تاج اللغة العربية وصحاح اللغة العربية، الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، 1399هـ، 1979م.

5_ لسان العرب، ابن منظور، دار صادر بيروت.

6_ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

كتب متنوعة:

1_ الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية للإسرائليين، حاي بن شمعون، مطبعة كوهين وروزنتال بمصر،1912م.

2_ الأعلام، الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، الطبعة الخامسة، 2002م.

3_ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف القرطبي، تحقيق علي محمد البيجاوي، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى،1412هـ،1992م.

4_ الإسلام والأديان الأخرى نقاط الاتفاق والاختلاف، أحمد عبد الوهاب ، مكتب التراث الإسلامي، القاهرة.

5_ الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق عادل أحمد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى،1415هـ.

6_ التوراة كتاب مقدس أم جمع أساطير، ليوتاكسل، ترجمة حسان ميخائيل إسحاق.

7_ التوراة والإنجيل والقرآن والعلم، موريس بوكاي، ترجمة حسن خالد، المكتب الإسلامي للنشر، الطبعة الثالثة،1411هـ، 1990م.

8_ الحاوي الكبير، علي محمد الماوردي، تحقيق، علي محمد عوض، دار الكتب العمية، بيروت، الطبعة الأولى،1414هـ، 1994م.

9_ العقيدة الدينية والنظم التشريعية عند اليهود، ألفت محمد جلال، مكتبة سعيد رأفت، مصر.1974م.

10_الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار العلم، دمشق، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1998م.

11_ الفقه الميسر، عبد الله الطيار، دار الوطن للنشر، المملكة العربية السعودية، 1492هـ، 2011م.

12_ القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، صلاح الخالدي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى،1419هـ، 1998م.

13_ المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها، عبد الله عفيفي، الطبعة الثانية، 1352هـ، 1933م.

14_المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي، دار الورق، الطبعة السابعة،1430هـ، 1999م.

15_ المرأة بين اليهودية والمسيحية والإسلام، زكي السيد أبو غضة، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، 1424هـ،2003م.

16_ المرأة بين اليهودية والإسلام، ليلى إبراهيم أبي المجد، دار الثقافة للنشر، الطبعة الأولى، 1428هـ،2007م.

17_ المرأة في الإسلام، محمد الغزالي ومحمد الطنطاوي وأحمد هشام.

18_ المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية.

19_ المرأة في التاريخ والشريعة، أسعد السحمراني، دار النفائس، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، 1410هـ، 1989م.

20_ المرأة في الشريعة اليهودية حقوقها وواجباتها، سوزان السعيد يوسف، عين الدراسات والبحوث الإنسانية، 2005م.

21_ المرأة في القرآن عباس محمود العقاد، مؤسسة هنداوي، القاهرة،2012م.

22_ المرأة في الكتاب المقدس، من حواء إلى مريم، إما غريب غوري، تعاونية النور الأرثذكسية للنشر والتوزيع.

23_ المرأة في جميع الأديان والعصور، محمد عبد المقصود، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر،1983م.

24_ المرأة وحقوقها في الإسلام، أبي النصر مبشر الطرازي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

25_ المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى،1413هـ، 1994م.

26_ الميراث العادل في الإسلام ومقارنته مع الشرائع الأخرى، أحمد محي الدين العجوز، مكتبة بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1482هـ.

27_الميراث في الشريعة الإسلامية والشرائع السماوية والوضعية، عبد المتعال الصعيدي، المطبعة المحمدية، الطبعة الثانية، 1930م.

28_ الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى من 1404، 1427.

29_ أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب ، سالم بن عبد الغني الرافعي، دار ابن حزمن بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002م.

30_ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكساني، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ،1997م.

31_ تطور المرأة عبر التاريخ، بسمة كيال، مؤسسة عزالدين للطباعة، 1981م.

32_ تعدد نساء الأنبياء، أحمد عبد الوهاب، مكتبة وهبة، القاهرة.

33_ توراة اليهود والإمام ابن حزم الاندلسي، عبد الوهاب بن عبد السلام طويلة، دار القلم، دمشق.

34_ حقوق المرأة في الإسلام، عبد القادر شيبة محمد، الطبعة الأولى، الرياض، 1431هـ،2010م.

35_ حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية ن نوال بنت عبد العزيز، الطبعة الأولى،1426هـ،2002م.

36_ حواء والخطيئة في التوراة والإنجيل والقرآن، فتنت مسيكة بر، مؤسسة المعارف بيروت، لبنان.

37_زواج إسحاق بين الكتاب المقدس والتنزيل، طلعت خيري، مركز الدراسات والأبحاث.

38_ صحصح قصص الأنبياء، ابن كثير، مؤسسة غراس للنشر، الطبعة الأولى،1447هـ، 2004م.

39_ عودة الحجاب، محمد أحمد إسماعيل مقدم، دار ابن الجوزين القاهرة، الطبعة الأولى،1426هـ، 2005م.

40_ فصول عن المرأة، هادي العلوي، دار الكنوز الأدبية، الطبعة الأولى، 1996م.

41_ قصة الحضارة، لول وايريل ديورنت، ترجمة زكي نجيب محفوظ، بيروت، تونس.

42_ قصص الأنبياء، ابن كثير، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي.

43_ كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار، تقي الدين أبي بكر محمد الحسيني، تحقيق علي عبد الحميد بلطجي، دار الخير، دمشق، الطبعة الأولى،1994م.

44_ مدونة الفقه المالكي، الغرياني، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1994م.

45_ مركز المرأة في الشريعة اليهودية، محمد عاشور، مكتبة الإيمان.

46_ مركز المرأة في قانون حمورابي والقانون الموسوي، لوجون أول ريك، ترجمة سليم لعقاب، المطبعة العصرية بمصر،1920م.

47_ مصادر الحق في الفقه الإسلامي، عبد الرزاق السنهوري، دار إحياء التراث العربين بيروت، لبنان.

48_مغني المحتاج لمعرفة الفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، تحقيق علي محمد محفوظ وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

49_ مقارنة الأديان "اليهودية" أحمد شلبي ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثامنة،1988م.

50_ من علوم القرآن، فؤاد علي رضان دار اقرأ، الطبعة الثانية، 1403هـ،1983م.

51_ موسوعة الفقه الإسلامي، محمد تويجري، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى، 1430هـ،2009م.

52_ موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولى،1996م.

53_ نساء العهد القديم دراسات في الأنساب والمعاني، سيد سليمان عليان، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى،1417هـ،1996م.

54_ نساء الكتاب المقدس، القس إلياس مقار، دار الثقافةن، مصر.

55_ نساء الكتاب المقدس، القس ميكسيموس صوموئيل،كنيسة السيدة العذراء.

56_ نظام الاسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام، صابر، أحمد طه، نهضو مصر للطباعة، 1968م.

57_ نظام الزواج في الشرائع السماوية، محمد شكري سرور، دار الفكر العربي، 1979م.

58_هاجر بين العبودية والحرية، عبد المجيد همو، دار سعد للنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 1993م

الرسائل العلمية:

1 الحقوق المالية للمرأة في الشريعة الإسلامية، سمية هقي، مذكرة ماجستير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 1435هـ، 2015م.

2_ الذمة المالية للمرأة في الفقه الإسلامي، أحمد محمد معيرات، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين،2009م.

3_ القيم الخلقية المستنبطة من قصص النساء في القرآن الكريم، كوثر بنت محمد رضا الحسين الشريف، أطروحة ماجستير، قسم الشريعة الإسلامية والمقارنة، جامعة أم القرى، السعودية،1425هـ، 2004م.

4_ مكانة المرأة في الإسلام والمواقف الثقافية لدى النساء ورجال الدين من ظاهرة ضرب الزوجات وتأويل آية القوامة، رسالة ماجستير، جامعة بيروت.

5_ قصص القرآن بين الأبناء والآباء، حافظ عماد زهير، رسالة لنيل درجة الماجستير، ، كلية الدعوة واصول الدين، جامعة ام القرى، مكة المكرمة،1407هـ.

المقالات والمؤتمرات:

1_ المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية، بين الأسطورة والحقيقة، شريف عبد العظيم، islamhous.com

2_ مقالة الكتاب المقدس، ثامارا، www. dragoly.com

3_ قاموس الكتاب المقدس، موقع الأنبياء، دائرة المعارف الكتابية، st- talka.org

4_ قصة السيد راحيل زوجة سيدنا يعقوب، ريهام عبد الناصر، www.almrsal.com

6_ فهرس الموضوعات.

الموضوع	الصفحة
ملخص البحث بالعربية والانجليزية	-
شكر	-
مقدمة	-
الفصل التمهيدي: تطور مكانة المرأة عبر العصور	-
المبحث الأول: مكانة المرأة في العصر الجاهلي	8
المطلب الأول: المرأة وموقعها من الحريات الاجتماعية	8
المطلب الثاني: ميراث المرأة في العصر الجاهلي	9
المطلب الثالث: الزواج في العصر الجاهلي	10
المبحث الثاني: مكانة المرأة في الحضارات القديمة	11
المطلب الأول: المرأة عند الإغريق	11
المطلب الثاني: المرأة عند الهنود	13
المطلب الثالث: المرأة في الحضارة الصينية	14
المبحث الثالث: مكانة المرأة في الديانات السماوية	15
المطلب الأول: المرأة في الديانة اليهودية	15
المطلب الثاني: المرأة في الديانة المسيحية	16
المطلب الثالث: المرأة في الإسلام	17
الفصل الثاني: النساء المذكورات في التوراة والقرآن	
المبحث الأول: النساء المذكورات في التوراة	21

المطلب الأول: نساء خاطئات في التوراة	22
المطلب الثاني: زوجات الأنبياء في التوراة	28
المبحث الثاني: النساء المذكورات في القرآن	37
المطلب الأول: النساء الصالحات في القرآن	37
المطلب الثاني: النساء العاصيات في القرآن	46
الفصل الثاني: الحقوق المالية للمرأة في التوراة والقرآن	-
المبحث الأول: الحقوق المالية للمرأة في التوراة	54
المطلب الأول: ميراث المرأة في التوراة	54
المطلب الثاني: مهر المرأة في التوراة	57
المطلب الثالث: نفقة المرأة في التوراة	60
المبحث الثاني: الحقوق المالية للمرأة في القرآن	62
المطلب الأول: حق المرأة في الميراث	62
المطلب الثاني: حق المرأة في المهر	66
المطلب الثالث: حق المرأة في النفقة	68
المبحث الثالث: مقارنة بين الحقوق المالية للمرأة في كل من التوراة والقرآن	71
المطلب الأول: الفرق بين ميراث المرأة في التوراة والقرآن	71
المطلب الثاني: الفرق بين مهر المرأة في التوراة والقرآن	72
المطلب الثالث: الفرق بين نفقة المرأة في التوراة القرآن	73
خاتمة	76
فهرس الآيات القرآنية	80
فهرس الأحاديث	83
فهرس الأعلام	83
قائمة المصادر والمراجع	84
فهرس الموضوعات	90

ملخص البحث

الملخص:

موضوع البحث يتعلق بعنصر مهم في المجتمع الذي لا يقوم ولا يصلح إلا بصلاحه ألا وهو موضوع المرأة، المرأة التي لقيت من التهميش والذل والحرمان ما لقيته على مر العصور القديمة، أما الديانات السماوية فمنها من اجحفت في حق المرأة وظلمتها ومنها من ردت لها اعتبرها وأقرت لها كامل حقوقها وخاصة المالية منها وفي هذا الجانب من الدراسة تطرقنا لنظرة النصوص الدينية في كل من التوراة والقرآن للمرأة بشكل عام وحقوقها المالية بشكل خاص.

ومن أجل الإحاطة بهاته الأحداث وهاته الحقوق قسمنا البحث إلى مقدمة تكلمنا فيها عن أسباب اختيار الموضوع وأهميته والهدف منه كما عرضنا مختلف الدراسات السابقة وطرحنا إشكالية البحث مع عرض خطته ومنهجه ومنهجيته ثم تناولنا فصلا تمهيديا قسمناه إلى ثلاث مباحث تناولنا مراحل تطور مكانة المرأة عبر العصور وقمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث أولها مكانة المرأة في العصر الجاهلي، والثاني خصصناه لمكانة المرأة في الحضارات القديمة والثالث خصصناه لمكانة المرأة في الديانات السماوية.

أما الفصل الأول الذي عنوناه النساء المذكورات في التوراة والقرآن فقد قسمناه إلى مبحثين الأول عرضنا فيه النساء المذكورات في التوراة والمبحث الثاني عرضنا فيه النساء المذكورات في القرآن

والفصل الثاني من هذه الأطروحة تكلمنا فيه عن الحقوق المالية للمرأة في كل من التوراة والقرآن وقد قسمناه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول الحقوق المالية للمرأة في التوراة، والمبحث الثاني عنوناه بحقوق المرأة في القرآن. أما المبحث الثالث فقد كان مقارنة لحقوق المرأة المالية في التوراة والقرآن.

وفي الأخير ختمتنا البحث بمجموعة من النتائج التي توصلنا إليها في بحثنا مع ذكر بعض التوصيات المتعلقة بموضوع المرأة وحقوقها المالية.

RECHEARCH SUMMARY

The subject of the research relates to an important element in the society that does not and does not fit only by its authority, namely the subject of women, women who have been subjected to marginalization, humiliation and deprivation of what they have received through ancient times. The heavenly religions are of the unfairness of their right and injustice, And in this aspect of the study, we discussed the view of the religious texts in both the Torah and the Koran for women in general and their financial rights in particular. In order to cover this subject, we divided the research into an introduction in which we discussed the reasons for the selection of the topic, its importance and the aim. We also presented the various previous studies, the methodology of the research and its methodology, and then we dealt with a preliminary chapter divided into three sections in which we discussed the stages of developing women's status through the ages. In the pre-Islamic era and the second we devoted to the status of women in the old and the third devoted to the status of women in the religions of heaven. The first chapter, which the women mentioned in the Torah and the Koran, we divided it into two sections where we introduced the women mentioned in The second part of the treatise is Women's Memoirs in the Qur'an and the second chapter of this thesis. We spoke about the financial rights in both the Torah and the Qur'an. We divided it into three sections. The first topic deals with the financial rights of women in the Torah and the second is related to women's financial rights in the Qur'an. Financial Women in Quran and Torah. Finally, we concluded the research with a set of findings in our research, with some recommendations related to the subject of women.